فضل أم المؤمنين

عائشة ـ رضي الله عنها ـ

نزول قرآن فيها يُبرئها مما ادعى المنافقون

قال تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَوْلا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُوْلَئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ وَلا يَأْتَلِ أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُوْلِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ[1]﴾.

(1) سورة النور الآيات: 11 – 22.

الإفك في اللغة: أَفِك الهمزة والفاء والكاف أصل واحد، يدلُّ على قلب الشيءِ وصرْفِهِ عن جِهَتِهِ. يقال أُفِكَ الشَّيءُ، وَأَفِكَ الرَّجُلُ إذا كذَب، وَالإفك الكذب وَأَفَكتُ الرَّجُلَ عن الشيء إذا صرفتَه عنه؛ قال الله تعالى: ﴿**قَالُوا أَجِئْتَنَا لِتَأْفِكَنَا عَنْ آلِهَتِنَا**[1]»[2]﴾. وقال الإمام الرازي ـ رحمه الله ـ: والإفك أبلغ ما يكون من الكذب والافتراء، وقيل: هو البهتان؛ وهو الأمر الذي لا تشعر به حتى يفاجئك وأصله الإفك وهو القلب لأنه قول مأفوك عن وجهه، وأجمع المسلمون على أن المراد ما أُفِك به على عائشة، وإنما وصف الله تعالى ذلك الكذب بكونه إفكاً لأن المعروف من حال عائشة خلاف ذلك لوجوه؛ أحدها: أن كونها زوجة للرسول ﷺ المعصوم يمنع من ذلك. لأن الأنبياء مبعوثون إلى الكفار ليدعوهم ويستعطفوهم، فوجب ألّا يكون معهم ما ينفرهم عنهم وكون الإنسان بحيث تكون زوجته مسافحة من أعظم المنفرات، فإن قيل كيف جاز أن تكون امرأة النبي كافرة كامرأة نوح ولوط ولم يجز أن تكون فاجرة وأيضاً فلو لم يجز ذلك لكان الرسول أعرف الناس بامتناعه ولو عرف ذلك لما ضاق قلبه، ولما سأل عائشة عن كيفية الواقعة قلنا الجواب عن الأول أن الكفر ليس من المنفرات، أما كونها فاجرة فمن المنفرات، والجواب: عن الثاني أنه ﷺ كثيراً ما كان يضيق قلبه من أقوال الكفار مع علمه بفساد تلك الأقوال، قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ**[3]﴾ فكان هذا من هذا الباب وثانيها: أن المعروف من حال عائشة قبل تلك الواقعة إنما هو الصون والبعد عن مقدمات الفجور، ومن كان كذلك كان اللائق إحسان الظن به وثالثها: أن القاذفين كانوا من

(1) سورة الأحقاف من الآية: 22.

(2) مقاييس اللغة.

(3) سورة الحجر: الآية: 97.

المنافقين وأتباعهم، وقد عرف أن كلام العدو المفترى ضرب من الهذيان، فلمجموع هذه القرائن كان ذلك القول معلوم الفساد قبل نزول الوحي[1].

والعُصْبَةُ، بالضم، من الرِّجال والخَيْلِ والطَّيْرِ: ما بين العَشَرةِ إلى الأَرْبعين». ومعنى قوله: ﴿مِّنكُمْ[2]﴾ أي: من المؤمنين، أخرج ابن جرير الطبري عن عروة: عن عروة: أنه كتب إلى عبد الملك بن مروان: كتبت إليّ تسألني في الذين جاءوا بالإفك، وهم كما قال الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ[3]﴾، وأنه لم يُسَمّ منهم أحد إلا حسان بن ثابت، ومِسْطَح بن أُثاثة، وحَمْنة بنت جَحْش، وهو يقال في آخرين لا علم لي بهم غير أنهم عصبة كما قال الله[4].

وقوله تعالى: ﴿لا تَحْسَبُوهُ[5]﴾خطاب لِكُلِّ مَنْ شاءه ذلك من المؤمنين. وقوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ خَيْرٌ[6]﴾ معناه: أَنَّه تَبْرِئَةٌ في الدنيا وترفيعٌ من اللهِ تعالى في أَنْ نَزَّلَ وَحْيَهُ بالبراءة من ذلك، وأجرٌ جزيلٌ في الآخرة، وموعظةٌ للمؤمنين في غابر الدهر، و﴿اكْتَسَبَ[7]﴾: مستعملة في المآثم، والإشارة بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ[8]﴾هي إلى: عبد الله بن أُبَيِّ بن سلولَ وغيره من المنافقين، وكِبْرَهُ: مصدر كَبُرَ الشيء وعَظُمَ ولكنِ استعملتِ العربُ ضَمَّ الكاف في السِّنِّ[9].

وقوله تعالى: ﴿لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ[10]﴾

(1) تفسير الرازي، ج32 ص 342.
(2)، (3)، (5)، (6)، (7)، (8) سورة النور من الآية: 11.
(4) جامع البيان، ج18 ص 68.
(9) تفسير الثعالبي.
(10) سورة النور الآية 12.

قال الإمام ابن كثير ـ رحمه الله ـ: هذا تأديب من الله تعالى للمؤمنين في قصة عائشة ـ رضي الله عنها ـ حين أفاض بعضهم في ذلك الكلام السيء، وما ذكر من شأن الإفك فقال تعالى: ﴿لَوْلا﴾ يعني هلا، ﴿إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ أي ذلك الكلام الذي رميت به أم المؤمنين رضي الله عنها، ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا[1]﴾ أي قاسوا ذلك الكلام على أنفسهم، فإن كان لا يليق بهم فأم المؤمنين أولى بالبراءة منه بطريق الأولى والأحرى وقد قيل: إنها نزلت في أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري وامرأته ـ رضي الله عنهما ـ، كما قال الإمام محمد بن إسحاق بن يسار عن أبيه عن بعض رجال بني النجار: إن أبا أيوب خالد بن زيد الأنصاري قالت له امرأته أم أيوب: يا أبا أيوب أما تسمع ما يقول الناس في عائشة ـ رضي الله عنها ـ؟ قال: نعم وذلك الكذب، أكنت فاعلة ذلك يا أم أيوب؟ قالت: لا والله ما كنت لأفعله، قال: فعائشة والله خير منك، قال: فلما نزل القرآن ذكر ـ عز وجل ـ من قال في الفاحشة ما قال من أهل الإفك ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ[2]﴾ وذلك حسان وأصحابه الذين قالوا ما قالوا، ثم قال تعالى: ﴿لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ[3]﴾ الآية، أي كما قال أبو أيوب وصاحبته»[4].

قال ابن جرير الطبري ـ رحمه الله ـ: في قوله: ﴿لَوْلا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُوْلَئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ[5]﴾،

(1) سورة النور من الآية: 12.
(2) سورة النور من الآية: 11.
(3) سورة النور من الآية: 12.
(4) تفسير القرآن العظيم، ج 6 ص 25.
(5) سورة النور من الآية: 13.

يقول الله تعالى ذكره: هلا جاء هؤلاء العصبة الذين جاؤوا بالإفك، ورمَوا عائشة بالبهتان، بأربعة شهداء يشهدون على مقالتهم فيها وما رَمَوها به فإذا لم يأتوا بالشهداء الأربعة على حقيقة ما رمَوْها به فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الكاذِبُونَ يقول: فالعُصْبة الذين رَمَوها بذلك عند الله هم الكاذبون فيما جاؤوا به من الإفك[1].

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ [2]﴾

أي أيها الخائضون في شأن عائشة بأن قبل توبتكم وإنابتكم إليه في الدنيا وعفا عنكم لإيمانكم بالنسبة إلى الدار الآخرة ﴿لَمَسَّكُمْ﴾ من قضية الإفك ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وهذا فيمن عنده إيمان رزقه الله بسببه التوبة إليه، كمسطح وحسان وحمنة بنت جحش أخت زينت بنت جحش ـ رضي الله عنها زوج النبي ﷺ، فأما من خاض فيه من المنافقين كعبد الله ابن أبيّ بن سلول وأضرابه، فليس أولئك مرادين في هذه الآية، لأنه ليس عندهم من الإيمان والعمل الصالح ما يعادل هذا ولا ما يعارضه، وهكذا شأن ما يرد من الوعيد على فعل معين يكون مطلقاً مشروطاً بعدم التوبة أو ما يقابله من عمل صالح يوازنه أو يرجح عليه[3].

(1) جامع البيان ج18 ص 78.

(2) سورة النور من الآية 14 – 16.

(3) تفسير القرآن العظيم ج6 ص 26.

وهذا من باب الزواجر أيضاً، ولولا ههنا لامتناع الشيء لوجود غيره، ويقال أفاض في الحديث واندفع وخاض، وفي المعنى وجهان: الأول: ولولا أني قضيت أن أتفضل عليكم في الدنيا بضروب النعم التي من جملتها الإمهال للتوبة، وأن أترحم عليكم في الآخرة بالعفو والمغفرة لعاجلتكم بالعقاب على ما خضتم فيه من حديث الإفك والثاني: ولولا فضل الله عليكم ورحمته لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم في الدنيا والآخرة معاً، فيكون فيه تقديم وتأخير، والخطاب للقذفة وهو قول مقاتل، وهذا الفضل هو حكم الله تعالى من تأخيره العذاب وحكمه بقبول التوبة لمن تاب[1].

وقوله تعالى: ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ[2]﴾ وهذا من باب الزواجر أيضاً، والمعنى يعظكم الله بهذه المواعظ التي بها تعرفون عظم هذا الذنب وأن فيه الحد والنكال في الدنيا والعذاب في الآخرة، لكي لا تعودوا إلى مثل هذا العمل أبداً وأبدهم ما داموا أحياء مكلفين، وقد دخل تحت ذلك من قال ومن سمع فلم ينكر، لأن حالهما سواء في أن فعلا ما لا يجوز وإن كان من أقدم عليه أعظم ذنباً، فبين أن الغرض بما عرفهم من هذه الطريقة أن لا يعودوا إلى مثل ما تقدم منهم[3].

وقال الإمام القرطبي ـ رحمه الله ـ في تفسيره الجامع:

قال هشام بن عمار: سمعت مالكاً يقول: من سَبّ أبا بكر وعمر أدّب، ومن سبّ عائشة قُتل؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ[4]﴾؛ فمن سَبّ عائشة ـ رضي الله عنها ـ فقد خالف

(1) مفاتح الغيب ج 23ص 343.

(2)، (4) سورة النور الآية: 17.

(3) مفاتح الغيب ج23 ص 347.

القرآن، ومن خالف القرآن قُتل. قال ابن العربيّ: «قال أصحاب الشافعيّ من سبّ عائشة ـ رضي الله عنها ـ أُدّب كما في سائر المؤمنين، وليس قوله «إن كنتم مؤمنين» في عائشة (لأن ذلك) كفر، وإنما هو كما قال عليه السلام: «لا يؤمِن من لا يأمن جارُه بوائِقه». ولو كان سلب الإيمَان في سبّ من سبّ عائشة حقيقة لكان سلبه في قوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» حقيقة.

قال القرطبي: ليس كما زعمتم؛ فإن أهل الإفك رَمَوْا عائشة المطهرة بالفاحشة فبرأها الله تعالى، فكل من سبها بما برأها الله منه مكذّب لله، ومن كذّب الله فهو كافر؛ فهذا طريق قول مالك، وهي سبيل لائحة لأهل البصائر. ولو أن رجلاً سبّ عائشة بغير ما برأها الله منه لكان جزاؤه الأدب»[1].

وكان مما أنزله الرب ـ جل وعلا ـ في سورة النور :

﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُوْلَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ[2]﴾.

قال ابن عباس: الخبيثات من القول للخبيثين من الرجال، والخبيثون من الرجال للخبيثات من القول. والطيبات من القول للطيبين من الرجال، والطيبون من الرجال للطيبات من القول قال ونزلت في عائشة وأهل الإفك، وهكذا روي عن مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير والشعبي والحسن البصري وحبيب بن أبي ثابت، والضحاك، واختاره ابن جرير ووجهه بأن

(1) الجامع لأحكام القرآن ج12 ص 159.
(2) سورة النور الآية 26.

الكلام القبيح أولى بأهل القبح من الناس، والكلام الطيب أولى بالطيبين من الناس، فما نسبه أهل النفاق إلى عائشة هم أولى به، وهي أولى بالبراءة والنزاهة منهم، ولهذا قال تعالى: ﴿أُوْلَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ[1]﴾ وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال. والخبيثون من الرجال للخبيثات من النساء، والطيبات من النساء للطيبين من الرجال، والطيبون من الرجال للطيبات من النساء، وهذا أيضاً يرجع إلى ما قاله أولئك باللازم، أي ما كان الله ليجعل عائشة زوجة لرسول الله ﷺ إلا وهي طيبة لأنه أطيب من كل طيب من البشر، ولو كانت خبيثة لما صلحت له لا شرعاً ولا قدراً، ولهذا قال تعالى: ﴿أُوْلَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ[2]﴾ أي هم بعداء عما يقوله أهل الإفك والعدوان ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ[3]﴾ أي بسبب ما قيل فيهم من الكذب، ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ[4]﴾ أي عند الله في جنات النعيم، وفيه وعد بأن تكون زوجة رسول الله ﷺ في الجنة[5].

وأخرج أبو يعلى والهيثمي في مجمع الزوائد: عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنها قالت: «لقد أعطيت تسعاً، ما أُعطيتها امرأة إلا مريم بنت عمران، لقد نزل جبريل بصورتي في راحته حتى أمر رسول الله ﷺ أن يتزوجني ولقد تزوجني بكراً وما تزوج بكراً غيري، ولقد قبض ورأسه لفي حجري، ولقد قبرته في بيتي ولقد حفت الملائكة بيتي، وإن كان الوحي لينزل عليه وهو في أهله فيتفرقون عنه، وإن كان لينزل عليه وأني لمعه في لحافه، وإني لابنة خليفته وصدِّيقه ولقد نزل عذري من السماء و لقد

(1)، (2)، (3)، (4) سورة النور من الآية: 26.

(5) تفسير القرآن العظيم ج6 ص 32.

خلقت طيبة وعند طيب، ولقد وعدت مغفرة ورزقاً كريماً»[1].

قال الزمخشري: ولو قلبت القرآن كله وفتشت عما أوعد به العصاة لم تر الله ـ عز وجل ـ قد غلظ في شيء تغليظه في الإفك وما أنزل من الآيات القوارع المشحونة بالوعيد الشديد، والعذاب البليغ، والزجر العنيف، واستعظام ما ركب من ذلك واستفظاع ما أقدم عليه ما نزل فيه على طرق مختلفة وأساليب متقنة كل واحد منها كاف في بابه، ولو لم ينزل إلاّ هذه الثلاث لكفى بها حيث جعل القذفة ملعونين في الدارين جميعاً وتوعدهم بالعذاب العظيم في الآخرة وأن ﴿أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم[2]﴾ تشهد عليهم بما أفكوا وبهتوا به، وأنه ﴿يُوَفِّيهِمُ[3]﴾ جزاء الحق الذي هم أهله حتى يعلموا عند الله ﴿أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ[4]﴾ فأوجز في ذلك وأشبع وفصل وأجمل وأكد وكرر، وجاء بما لم يقع في وعيد المشركين ـ عبدة الأوثان ـ إلاّ ما هو دونه في الفظاعة »[5].

(1) أخرجه أبو يعلى، حديث رقم: 4629، كما أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب علامات النبوة، حديث رقم: 70351، وقال: رواه أبو يعلى وفي الصحيح وغيره بعضه، وفي إسناد أبي يعلى من لم أعرفهم.

(2) سورة النور من الآية: 24.

(3) سورة النور من الآية: 25.

(4) سورة النور من الآية: 25.

(5) تفسير البحر المحيط.

نزول آيـــة التيمـم

وبركة من بركات عائشة ـ رضي الله عنها ـ.

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: خَرَجْنا مع رسولِ اللهِ ﷺ في بعضِ أسفارِهِ حتّى إذا كنّا بالبَيْداءِ[1] ـ أو بذاتِ الجَيشِ ـ انقَطَعَ عِقْدٌ لي، فأقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ على التماسِهِ، وأقام الناسُ معَهُ، ولَيسوا على ماءٍ. فأتى النّاسُ إلى أبي بَكرٍ الصدِّيقِ فقالوا: أَلا تَرَى ما صَنَعَتْ عائشةُ؟ أَقامتْ برسولِ اللهِ ﷺ والناسِ، ولَيسوا على ماءٍ وليس معهمْ ماءٌ. فجاءَ أَبو بَكرٍ ورسولُ اللهِ ﷺ واضعٌ رأسَهُ على فخِذي قد نام، فقال: حَبَسْتِ رسولَ اللَّهِ ﷺ والناسَ، وليسوا على ماءٍ وليس معهم ماءٌ. فقالت عائشةُ: فعاتَبَني أَبو بكرٍ وقالَ ما شاءَ اللَّه أن يقولَ، وجعلَ يَطْعُنُني بيدِهِ في خاصِرَتي[2]، فلا يَمنعُني من التحرُّكِ إلاّ مكانُ رسولِ اللهِ ﷺ على فخِذي، فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ حينَ أصبحَ على غيرِ ماءٍ، فأَنزَلَ اللَّهُ آيةَ التيمُّم[3]، فتيمَّموا. فقال أُسَيْدُ

(1) البَيْداءُ: المفازة لا شيء بها، وقيل هي هنا: اسم لأرض مَلْساءَ بين مكة والمدينة، وهي إلى مكة أَقربُ، تُعَدُّ من الشَّرَف أَمام ذي الحُليفة.

(2) الخَصْرُ: وسَطُ الإنسانِ.

(3) اختلف العلماء في أي من الآيتين تعني عائشة ـ رضي الله عنها ـ فقد وردت آية التيمم في موضعين موضع في سورة النساء وموضع في سورة المائدة قال ابن بطال: هي آية النساء أو آية المائدة، وقال القرطبي: هي آية النساء، ووجهه بأن آية المائدة تسمى آية الوضوء وآية النساء لا ذكر فيها للوضوء فيتجه تخصيصها بآية التيمم، وأورد الواحدي في أسباب النزول هذا الحديث عند ذكر آية النساء أيضا، وخفي على الجميع ما ظهر للبخاري من أن المراد بها آية المائدة بغير تردد لرواية عمرو بن الحارث إذ صرح فيها بقوله فنزلت (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة).

ابنُ الحُضَيرِ: ما هيَ بأَوَّلِ برَكَتِكمْ يا آلَ أبي بكرٍ. قالت: فَبَعَثْنا البَعيرَ الذي كنتُ عليهِ، فأَصَبْنا العِقْدَ تحتَه»[1].

قوله: «ما هيَ بأَوَّلِ برَكَتِكمْ». أي بل هي مسبوقة بغيرها من البركات، والمراد بآل أبي بكر نفسه وأهله وأتباعه، وفيه دليل على فضل عائشة وأبيها وتكرار البركة منهما[2].

(1) أخرجه البخاري، كتاب: التيمم، باب: وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْه، حديث رقم: 334.

(2) فتح الباري ج1 ص573.

نزول آيات من سورة التحريم في عائشة وحفصة ـ رضي الله عنهما ـ

عن عبدِ اللهِ بنِ عبّاسٍ ـ رضي اللهُ عنهما ـ قال: «لم أزَلْ حَريصاً على أن أسألَ عمرَ ﷺ عنِ المرأتَينِ من أزواجِ النبيّ ﷺ اللّتَينِ قال اللهُ لهما: ﴿إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ[1] قُلُوبُكُمَا[2]﴾، فحجَجْتُ معَهُ، فعَدَلَ وعَدَلْتُ معَهُ بالإداوة[3]، فتبَرّزَ، ثمّ جاءَ فسَكَبْتُ على يَديهِ من الإداوة فتَوضّأ. فقلتُ: يا أميرَ المؤمنينَ، مَنِ المرأتانِ من أزواجِ النبيّ ﷺ اللّتانِ قال اللهُ ـ عزّ وجلّ ـ لهما: ﴿إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ فقال: واعَجبي لكَ يا ابنَ عبّاسٍ، عائشةُ وحَفْصةُ، ثمّ استقبَلَ عمرُ الحديثَ يسوقُهُ فقال: إني كنتُ وجارٌ لي من الأنصارِ في بني أميّةَ بن زيدٍ ـ وهيَ من عَوالي المدينةِ ـ وكُنّا نتناوَبُ النّزولَ على النبيّ ﷺ، فيَنزِلُ يَوماً وأنزِلُ يوماً، فإذا نَزلْتُ جئتُه من خَبَرِ ذلكَ اليومِ منَ الأمرِ وغيرِه، وإذا نَزَلَ فعَلَ مثلَهُ، وكُنّا مَعشَرَ قُرَيشٍ نَغلِبُ النساءَ، فلما قَدِمنا على الأنصارِ إذا هم قَومٌ تَغلِبُهم نِساؤهم، فطَفِقَ نِساؤنا يأخُذْنَ من أدبِ نساءِ الأنصارِ، فصِحْتُ على امرأتي، فراجَعَتْني، فأنكرتُ أن تُراجِعَني، فقالت: ولِمَ تُنكِرُ أن أُراجِعَكَ؟

(1) صغت: يقال: أَصْغَتِ الناقةُ تُصْغي إذا أَمالتْ رأْسَها الى الرجلِ كأَنها تَسْتَمع شيئاً حين يَشُدُّ عليها الرحْل.

(2) الإداوة : مطهرةٌ للماء والجمع الأَدَاوَى.

(3) سورة التحريم من الآية: 4.

فوالله إنّ أزواجَ النبيّ ﷺ ليُراجِعْنَهُ، وإنّ إحداهُنّ لتَهجُرُهُ اليومَ حتّى الليلِ، فأفزَعَتْني فقلتُ: خابَتْ مَن فعَلَتْ مِنهُنّ بعظيم. ثمّ جمعتُ عليَّ ثِيابي فدخلتُ على حفصةَ فقلتُ: أيْ حفصةُ، أتُغاضِبُ إحداكُنّ رسول الله ﷺ اليومَ حتى الليلِ؟ فقالت: نعم، فقلتُ: خابَت وخَسِرَت، أفتأمَنُ أن يَغضَبَ اللهُ لغضَبِ رسولِه ﷺ فتَهلِكين؟ لا تَستَكثِري على رسول الله ﷺ، ولا تُراجعيهِ في شيءٍ، ولا تَهجُريهِ، واسَأليني ما بدا لكِ. لا يَغُرّنّكِ أن كانت جارَتُكِ هيَ أوْضَأَ منكِ وأحبّ إلى رسول الله ﷺ يُريدُ عائشةَ ـ وكنّا تحدّثْنا أنّ غَسّانَ تُنعِلُ النعالَ لغزونا، فنزَلَ صاحِبي يومَ نوبَتِه، فرَجَعَ عِشاءً فضرَبَ بابي ضرباً شديداً وقال: أنائم هو؟ ففزِعْتُ فخَرَجتُ إليه، وقال: حدَثَ أمرٌ عظيم، قلتُ: ما هو، أجاءَتْ غَسّانُ؟ قال: لا، بل أعظمُ منه وأطولُ، طَلّقَ رسولُ الله ﷺ نِساءَهُ قال: قد خابَتْ حفصةُ وخَسِرَتْ كنتُ أظنّ أنّ هذا يوشِكُ أن يكونَ فجَمعتُ عليّ ثِيابي، فصلّيتُ صلاةَ الفجرِ معَ النبيّ ﷺ فدخَلَ مَشرُبةً لهُ فاعتَزَلَ فيها، فدخلتُ على حفصةَ، فإذا هيَ تَبكي، قلتُ: ما يُبكيكِ، أوَلم أكُنْ حَذّرْتُكِ؟ أطَلّقَكُنّ رسولُ الله ﷺ؟ قالت: لا أدري، هو ذا في المشرُبةِ، فخرجتُ فجئتُ المِنبرَ، فإذا حولَهُ رَهْطٌ يَبكي بعضُهم، فجلستُ معهم قليلاً، ثمّ غَلَبَني ما أجِدُ فجئتُ المشرُبةَ التي هو فيها، فقلتُ لغُلامٍ لهُ أسودَ: استأْذِنْ لعمرَ، فدخلَ فكلّمَ النبيّ ﷺ، ثمّ خرَجَ فقال: ذكرتُكَ له فصَمَتَ، فانصرَفْتُ حتّى جلستُ معَ الرهطِ الذينَ عندَ المِنبرِ، ثمّ غَلَبَني ما أجِدُ، فجئتُ ـ فذَكَرَ مِثلَهُ ـ فجلستُ معَ الرهطِ الذينَ عندَ المِنبرِ، ثم غلَبَني ما أجِدُ فجئتُ الغُلامَ فقلتُ: استأْذِنْ لعمرَ ـ فذَكَرَ مثلَهُ ـ فلمّا وَلّيتُ مُنصَرِفاً فإذا الغُلامُ يَدعوني قال: أذِنَ لكَ رسولُ الله

ﷺ، فدخلتُ عليه، فإذا هو مُضْطجِعٌ على رِمالِ حَصيرٍ، ليسَ بينَهُ وبينهُ فِراشٌ، قد أثّرَ الرّمالُ بجَنبِه، مُتّكئٌ على وسادةٍ من أدَمٍ حَشْوها ليف، فسلّمتُ عليه، ثمّ قلتُ وأنا قائمٌ: طلّقتَ نَساءَكَ؟ فرفَعَ بصرَهُ إليّ فقال: لا، ثم قلتُ وأنا قائمٌ أستأنِسُ: يارسول الله، لو رأيتَني وكنّا مَعشرَ قُرَيشٍ نَغلِبُ النساءَ، فلمّا قدِمْنا على قومٍ تغلِبُهم نِساؤهم.. فذكره. فتبسّمَ النبيّ ﷺ ثم قلتُ: لو رأيتَني ودخلتُ على حفصةَ فقلتُ لا يَغُرّنّكِ أنْ كانت جارَتُكِ هي أوْضَأَ منكِ وأحبّ إلى النبيّ ﷺ يريد عائشةَ ـ ، فتبسّمَ أُخرَى فجلستُ حينَ رأيتُه تبسّمَ، ثمّ رفعتُ بَصري في بَيتِه، فواللهِ ما رأيتُ فيهِ شيئاً يَرُدّ البصرَ غيرَ أهَبَةٍ[1] ثلاثةٍ، فقلتُ: ادْعُ اللهَ فلْيوَسّعْ على أمّتِكَ، فإنّ فارسَ والرّومَ وُسّعَ عليهم وأُعْطوا الدّنيا وهم لا يَعبدونَ اللهَ، وكان مُتّكئاً فقال: أوَفي شَكّ أنتَ يا ابنَ الخطّابِ؟ أولئِكَ قومٌ عُجّلَتْ لهُم طيّباتُهم في الحياةِ الدّنيا، فقلتُ: يارسولَ اللهِ استغفِرْ لي، فاعتزَلَ النبيّ ﷺ من أجلِ ذلكَ الحديثِ حينَ أفشَتْهُ حفصةُ إلى عائشةَ، وكان قد قالَ: ما أنا بداخلٍ عليهنّ شهراً، من شِدّةِ مَوجدَتِه عليهنّ حينَ عاتَبَهُ اللهُ. فلمّا مضَتْ تسعٌ وعشرونَ دخلَ على عائشةَ فبَدَأَ بها، فقالت لهُ عائشةُ: إنّكَ أقسمتَ أن لا تدخلَ علينا شهراً، وإنّا أصبحنا بتسعٍ وعشرينَ ليلةً أعُدّها عَدّاً، فقالَ النبيّ ﷺ: الشهرُ تسعٌ وعشرون، وكان ذلكَ الشهرُ تسعاً وعشرين. قالت عائشةُ: فأُنزِلَتْ آيةُ التخييرِ، فبدَأَ بي أولَ امرأةٍ فقال: إني ذاكرٌ لكِ أمراً، ولا عليكِ أن لا تَعجَلي

(1) والإهابُ: الجِلْد من البَقَر والغنم والوحش ما لم يُدْبَغْ، والجمع القليل آهِبَةٌ. والكثير أُهُبٌ وأَهَبٌ، على غير قياس، مثل أَدَمٍ وأَفَقٍ وعَمَدٍ، جمع أَدِيمٍ وأَفِقٍ وعَمُودٍ، وقد وقيل أُهُبٌ، وهو قِياس.

حتّى تَستأْمِري أبوَيكِ، قالت: قد أعلمُ أنّ أبوَيّ لم يكونا يأمُراني بفِراقِكَ، ثمّ قال: إنّ الله قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لأَزْوَاجِكَ﴾ ـ إلى قوله ـ ﴿عَظِيمًا[1]﴾ قلتُ: أفي هذا أستأْمِرُ أبويّ، فإني أُريدُ اللّه ورسولَهُ والدّارَ الأخِرَةَ، ثمّ خَيّرَ نِساءَهُ فقُلْنَ مثلَ ما قالت عائشةُ»[2].

قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ: وفيه فضيلة عائشة للابتداء بها في التخيير وفي الدخول بعد انقضاء الشهر، وفيه غير ذلك، والله أعلم[3].

وفي سبب تخييره إياهن ثلاثة أقوال:

أحدها: أنهن سألنه زيادة النفقة.

والثاني: أنهن آذينه بالغيرة، والقولان مشهوران في التفسير.

والثالث: أنه لما خير بين ملك الدنيا ونعيم الآخرة فاختار الآخرة، أمر بتخيير نسائه ليكن على مثل حاله، حكاه أبو القاسم الصيمري.

والمراد بقوله: ﴿أُمَتِّعْكُنَّ﴾: متعة الطلاق، والمراد بالسراح: الطلاق[4]

قلت وفي الصحيحين: عن عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يُخْبِرُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ ـ رضي الله عنها ـ، تُخْبِرُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلاً، قَالَتْ: فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ أَيَّتَنَا مَا دَخَلَ عَلَيْهَا

(1) سورة الأحزاب: 28 ـ 29.

(2) أخرجه البخاري، كتاب: المظالم، باب: الْغُرْفَةِ وَالْعُلِّيَّةِ الْمُشْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمُشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا، حديث رقم: 2468.

(3) شرح النووي لصحيح مسلم.

(4) تفسير زاد المسير.

النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ[1]، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ» ، فَنَزَلَ: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ[2]﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِن تَتُوبَا[3]﴾ ـ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ـ ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا[4]﴾، لِقَوْلِهِ: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً»[5].

وذهب النووي ـ رحمه الله: إلى أن الصحيح في سبب نزول الآيات في سورة التحريم أنها في قصة العسل لا في قصة مارية المروي في غير الصحيحين، وقال : ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح[4].

(1) والمغافير: صمغٌ يسيل من شجر العرفط غير أن رائحته ليست بطيبة ـ لسان العرب ـ.
(2) سورة التحريم من الآية: 1.
(3) سورة التحريم من الآية: 4.
(4) سورة التحريم من الآية: 3.
(5) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب: الأيمان والنذور، باب: إِذَا حَرَّمَ طَعَامَه، حديث رقم: 6691، أخرجه مسلم، كتاب: الطلاق، باب: وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق، حديث رقم: 1474، واللفظ له .

أحب خلق الله إلى رسول الله ﷺ:

ورد حب نبينا لعائشة ـ رضي الله عنها ـ في أحاديث صحاح كثيرة، فعَنْ أَبِي عُثْمَانَ قال: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلاَسِلِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ» قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا» قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ»، فَعَدَّ رِجَالاً»[1].

ولفظ البخاري في كتاب المغازي: عن أبي عثمانَ: «أن رسولَ اللهِ ﷺ بعث عمرو بن العاص ﷺ على جيش ذات السلاسِل، قال: فأتيتُهُ فقلت: أيُّ الناسِ أحبُّ إليك؟ قال: عائشة، قلت: منَ الرجال؟ قال: أبوها. قلتُ ثمَّ مَن؟ قال: عمر، فعدَّ رجالاً. فسكتُّ مَخافَةَ أن يَجعلَني في آخِرهم»[2].

وعن عمرو بنِ العاص ﷺ أَنَّ رسولَ اللهِ بعثَهُ في ذاتِ السَّلاسلِ، فسأَلَهُ أَصحابهُ أن يُوقِدوا ناراً، فمَنعهمْ، فكلَّموا أبا بكرٍ، فكلَّمهُ في ذلك فقالَ: لا يُوقِدُ أحدٌ منهمْ ناراً إلا قَذَفْتُهُ فيها، قالَ: فَلَقُوا العدوَّ فهزَمُوهُمْ، فأرادوا أن يَتبَعوهم فمنعهم، فلمّا انصرَفَ ذلك الجيشُ، ذكروا للنبي، وشَكَوْهُ إليه، فقالَ: يا رسولَ اللهِ، إني كَرِهتُ أنْ آذَن لهمْ أنْ يُوقِدوا ناراً، فيَرى عدوُّهُمْ قِلَّتَهُمْ، وكَرِهتُ أن يَتبعوهُم، فيكونُ لهم مَدَ فيَعطِفُوا عليهمْ، فَحَمِدَ رَسُولُ اللهِ أَمرَهُ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ مَنْ أَحبُّ الناسِ إليكَ؟ قال: «لمَ»؟ قال: لأُحبَّ مَنْ تُحِبُّ. قالَ: «عائِشةُ» قالَ: مِنَ الرِّجالِ؟ قالَ: «أبو بكرٍ»[3].

---

(1) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، حديث رقم: 3662، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق ﷺ، حديث رقم: 2384.

(2) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب: غَزْوَةُ ذَاتِ السَّلاسِلِ، حديث رقم: 4358.

(3) أخرجه ابن حبان، حديث رقم: 4452.

قلت: من لم يُحب حبيبة رسول الله ﷺ ما أحب رسول الله ﷺ. فانظر إلى إجابة عمرو بن العاص ﷺ عندما سأله الرسول عن سبب سؤاله فقال: «لأُحبَّ مَنْ تُحِبُّ»، ولا يَشُك مسلم مؤمن أن عائشة ـ رضي الله عنها ـ مع نبينا في الجنة لأن المرء مع من يحب، فعن أنسٍ ﷺ: «أنَّ رجُلاً سأل النبيَّ ﷺ عن الساعةِ فقال: متى الساعةُ؟ قال: وماذا أعدَدْتَ لها؟ قال: لاشيء، إلاّ أني أحبُّ اللهَ ورسوله ﷺ فقال: أنتَ مع من أحببت، قال أنسٌ: فما فرِحنا بشيءٍ فرحَنا بقول النبيِّ ﷺ: أنتَ معَ من أحببت، قال أنس: فأنا أحبُّ النبي ﷺ وأبا بكر وعمرَ، وأرجو أن أكونَ معهم بحبِّي إياهم، وإن لم أعملْ بمثلِ أعمالِهم»[1]. فرسول الله ﷺ في الجنة أولى أن يكون مع من أحب؛ أي معه أبو بكر وعائشة لا شك في ذلك.

ونرى ذلك الحب في:

قول النبي ﷺ لفاطمة ـ رضي الله عنها ـ:

«أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟» فَقَالَتْ: بَلَى قَالَ: «فَأَحِبِّي هذه»

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ فَاطِمَةَ، بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِتَةٌ. قَالَتْ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟» فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: «فَأَحِبِّي هذه»، قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ فَأَخْبَرَتْهُنَّ

(1) أخرجه البخاري، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشِ العدوي ﷺ، حديث رقم: 3688.

بِالَّذِي قَالَتْ وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُلْنَ لَهَا: مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللهِ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدُنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللهِ لاَ أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَداً، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْراً فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ وَأَتْقَى للهِ وَأَصْدَقَ حَدِيثاً، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِذَالاً لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حَدّةٍ كَانَتْ فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ، قَالَتْ: فاستأذنت عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَسُولُ اللهِ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا. عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعَتْ بِي، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا قَالَتْ: فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ لاَ يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا، قَالَت: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ»[1].

اعلم أخي الكريم:

قولها: «لم أنشبها »أي: لم أهملها «حَتَّى أَنْحَيْتُ»، بالنون والحاء المهملة، أي قصدتها بالمعارضة، ويروى: حين أنحيت، ويروى: أثخنتها بالثاء المثلثة والخاء المعجمة وبالنون، أي: قطعتها وغلبتها[2].

(1) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ، حديث رقم: 2442.

(2) عمدة القاري .

الحديث السابق ليس فيه دليل على أن النبي ﷺ أذن لعائشة ولا أشار بعينه أو بغيرها بل لا يحل اعتقاد ذلك لِأنه ﷺ تَحْرُمُ عليه خائنة الأعين، وإنما فيه أنها انتصرت لنفسها فلم ينهها. وأما قوله ﷺ «إنها ابنة أبي بكر» فمعناه الإشارة إلى كمال فهمها وحسن نظرها، والله أعلم[1].

ونرى هذا الحب أيضاً في :

قول رسول الله ﷺ لأم سلمة ـ رضي الله عنها ـ: يا أمَّ سلمةَ لا تؤْذيني في عائشةَ فإنه واللَّهِ ما نزلَ عليَّ الوحيُ وأنا في لحاف امرأةٍ منكن غيرها».

عن هِشامٍ عن أبيهِ قال: «كان الناسُ يَتحرَّون بهَداياهم يومَ عائشة قالت عائشةُ ـ رضي الله عنها ـ: فاجتمعَ صَواحِبي إلى أمِّ سلمةَ ـ رضي الله عنها ـ فقُلنَ: يا أمَّ سلمةَ، واللهِ إنَّ الناسَ يَتحرَّونَ بهداياهم يومَ عائشةَ، وإنّا نريدُ الخيرَ كما تريدَهُ عائشة، فمري رسولَ اللهِ أن يأمُرَ الناسَ أن يُهدوا إليه حيثُ ما كان، أو حيثُ ما دار، قالت: فذكرَتْ ذلكَ أمُّ سلمةَ للنبيِّ ﷺ، قالت: فأعرَضَ عني. فلما عادَ إليَّ ذكَرْتُ له ذلك، فأعرضَ عَنِّي. فلما كان في الثالثة ذكرتُ له فقال: يا أمَّ سلمةَ، لا تُؤْذيني في عائشةَ، فإنه واللَّهِ ما نزلَ عليَّ الوحيُ وأنا في لحاف امرأةٍ منكنَّ غَيْرِهَا»[2]. قال الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ: وهذا الجواب منه ﷺ دالٌّ على أنَّ فضلَ عائشةَ على سائر أُمهات المؤمنين بأمر إلهي وراءَ حُبه لها، وأنَّ ذلك الأمرَ من أسبابِ حُبِّه لها.

---

(1) شرح النووي لصحيح مسلم.

(2) أخرجه البخاري، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل عائشة – رضي الله عنها – حديث رقم: 3775.

هي زوجة نبينا في الدنيا والآخرة ولم يتزوج بكراً غيرها:

عن عبدِ اللهِ بنِ زِيَادٍ الأسَدِيِّ، قالَ: سَمِعْتُ عَمَّارَ بنَ يَاسِرٍ ﷺ يقولُ: «هِيَ زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ - يَعْنِي عَائِشَةَ رضي الله عنها »[1].

وتقدمت الأحاديث في زواجها بكراً وهي زوجة نبينا في الدنيا والآخرة عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: جاءَ بي جبريلُ عليه السلام إلى رسولِ الله في خِرْقَةِ حَرِيرٍ، فقالَ: «هذهِ زوجتُكَ في الدُّنيا والآخِرَةِ»[2].

جبريل عليه السلام يُقرئها السلام:

عن ابن شهابٍ قال: قال أبو سَلمةَ: إنَّ عائشةَ ـ رضيَ اللهُ عنها ـ قالت: «قال رسولُ اللهِ ﷺ يوماً: يا عائشُ هذا جبريلُ يُقرِئُكِ السلامَ، فقلتُ: وعليهِ السلامُ ورحمة اللهِ وبركاته، تَرَى ما لا أرَى ـ تُريدُ رسولَ اللهِ[3] ﷺ.

دعاء الرسول ﷺ لها:

عن عروة عن عائشةَ ـ رضي الله عنها ـ أنها قالت : لَمَّا رأيتُ مِنَ النبي ﷺ طِيبَ نفسٍ قلتُ: يا رسولَ اللهِ، ادعُ اللهَ لي، فقالَ: «اللهمَّ اغفِرْ لعائشةَ ما تَقدمَ مِنْ ذنبها وما تَأَخَّرَ، ما أسرَّتْ وما أَعْلَنَتْ»، فضَحِكَتْ عائشةُ حتى سَقَطَ رأسُها في حِجْرِها مِنَ الضَّحِكِ، قالَ لها رسولُ اللهِ ﷺ: «أَيَسُرُّكِ دعائي»؟ فقالتْ: وما لي لا يَسُرُّني دعاؤك؟ فقالَ: «واللهِ إنَّها لدُعائي لأُمَّتي في كُلِّ صَلاةٍ»[4].

---

(1) أخرجه الترمذي كتاب: المناقب، باب: فضل أزواج النبي ﷺ حديث رقم: 3889، حديث رقم: 4052، قال أبو عيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(2) تقدم تخريجه ص19.

(3) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة ـ رضوان الله عليهم، باب: فضل عائشة ـ رضي الله عنها ـ، حديث رقم: 3768 .

(4) أخرجه ابن حبان، باب: إخباره عما يكون في أمته من فتن، حديث رقم: 6997.

قول الرسول ﷺ فيها:
«فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»

عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ، وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ. وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ[1] عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»[2].

قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ: قوله ﷺ: «وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»، قال العلماء: معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق، فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد، وثريد ما لا لحم فيه أفضل من مرقه، والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساغه والالتذاذ به وتيسر تناوله وتمكن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة وغير ذلك، فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة، وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة، وليس في هذا تصريح بتفضيلها على مريم وآسية لاحتمال أن المراد تفضيلها على نساء هذه الأمة[3].

---

(1) الثريد: والثَّرْدُ: الهَشْمُ؛ ومنه قيل لما يُهشم من الخبز ويُبَلُّ بماء القِدْر، ويقال: وثَرَدْتُ الخبز ثَرْداً: كسرته، فهو ثَرِيدٌ ومَثْرُود، والاسم الثُّردة، بالضم. والثَّرِيدُ والثَّرودَةُ: ما ثُرِدَ من الخبز.

(2) أخرجه مسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أم المؤمنين خديجة - رضي الله عنها -، حديث رقم: 2431.

(3) شرح النووي لصحيح مسلم.

جمع الله ـ جل وعلا ـ بين ريق السيدة عائشة وريق نبينا ﷺ عند موته:

عن عمرَ بن سعيدٍ قال: أخبرَني ابنُ أبي مُليكةَ أن أبا عمرو ذَكوانَ مولى عائشةَ أخبرَهُ «أن عائشةَ - رضي الله عنها - كانت تقول: إن من نِعم الله عليَّ أن رسولَ ﷺ تُوفِّيَ في بيتي وفي يومي وبينَ سَحْري[1] ونحري[2] وأن الله جمعَ بينَ رِيقي وريقِه عند مَوته، دخلَ عليَّ عبد الرحمن وبيده السِّواك، وأنا مسندةٌ رسول الله ﷺ، فرأيته يَنظُرُ إليه، وعرفتُ أنه يحبُّ السواكَ، فقلت: آخذهُ لك؟ فأشار برأسِهِ أنْ نعم، فتناولتهُ فاشتدَّ عليه، وقلتُ: أُلَيِّنهُ لك؟ فأشار برأسه أنْ نعم، فلينته، فَأَمَرَّهُ وبينَ يَدَيه رَكوة[3] ـ أو علبة يشكُّ عمرُ ـ فيها ماءٌ، فجعلَ يُدخِل يديهِ في الماء فيمسحَ بهما وجههَ يقول: لا إله إلا الله، إن للموت سكراتٍ، ثم نَصَبَ يدَه فجعلَ يقول: اللَّهُمَّ الرفيق الأعلى، حتى قَبِضَ وَمَالَتَ يَدُهُ»[4].

وعَنْ عَائِشَةَ أيضاً قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيَتَفَقَّدُ يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَداً؟» اسْتِبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي»[5].

---

(1) والسَّحْرُ: أعلى الصَدر.

(2) والنَحْرُ: موضع القلادة من الصدر، وهو المَنْحَرُ، والمَنْحَرُ أيضًا: الموضع الذي يُنْحَرُ فيه الهَدْيُ وغيره.

(3) الرِّكْوة: إناءٌ صغير من جِلْدٍ يُشْرَب فيه الماءُ.

(4) أخرجه البخاري، كتاب: المغازي، باب: مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِه، حديث رقم: 4449.

(5) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : فضائل الصحابة ، باب: فضل عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، حديث رقم: 2434.

وكانت عائشة ـ رضي الله عنها ـ تحمد الله على ذلك فتقول: «الحمدُ للهِ الذي جَمَعَ بينَ رِيقي ورِيقِهِ في آخرِ يومٍ مِنَ الدنيا»[1].

(1) أخرجه ابن حبان، باب : وفاته ﷺ، حديث رقم: 6503.

دفن نبينا محمد ﷺ في بيتها وما بين بيتها ومنبره ﷺ روضة من رياض الجنة

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عَائِشَةَ ـ رضي الله عنها ـ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: رَأَيْتُ ثَلاَثَةَ أَقْمَارٍ سَقَطْنَ فِي حُجْرَتِي، فَقَصَصْتُ رُؤْيَايَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَدُفِنَ فِي بَيْتِهَا قَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: هذَا أَحَدُ أَقْمَارِكِ وَهُوَ خَيْرُهَا»[1].

قلت: وكان القمران الآخران: أبو بكر نفسه والقمر الثالث الفاروق عمر ﷺ.

وما بين بيت عائشة ـ رضي الله عنها ـ ومنبر رسول الله ﷺ روضة من رياض الجنة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»[2].

وأخرج الشيخان: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ. وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»[3].

(1) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الجنائز، حديث رقم: 548.

(2) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الطهارة، حديث رقم: 463.

(3) أخرجه مسلم، كتاب: الحج، باب: فضل ما بين قبره ﷺ ومنبره وفضل موضع منبره، حديث رقم: 1391.

قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ: قوله ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة» ذكروا في معناه قولين: أحدهما أن ذلك الموضع بعينه ينقل إلى الجنة، والثاني أن العبادة فيه تؤدي إلى الجنة. قال الطبري في المراد ببيتي هنا قولان: أحدهما «القبر» قاله زيد بن أسلم كما روى مفسراً بين قبري ومنبري. ـ كما جاء في رواية مالك ـ والثاني المراد بيت سكناه على ظاهره وروي ما بين حجرتي ومنبري، قال الطبري: والقولان متفقان لأن قبره في حجرته وهي بيته، قوله ﷺ: «ومنبري على حوضي». قال القاضي: اتفق أكثر العلماء على أن المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا، قال: وهذا هو الأظهر، قال: وأنكر كثير منهم غيره، قال: وقيل: إن له هناك منبراً على حوضه، وقيل معناه أن قصد منبره والحضور عنده لملازمة الأعمال الصالحة، يورد صاحبه الحوض ويقتضي شربه منه، والله أعلم[1].

ذكاؤها:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهاجِرِ قَالَ: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَسْمَاءَ[2]، سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ؟ فَقَالَ: «تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا فَتَطَهَّرُ، فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكاً شَدِيداً، حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ، ثُمَّ تَأْخُذُ

(1) شرح النووي لصحيح مسلم .

(2) وذكر الخطيب الحافظ أبو بكر البغدادي في كتابه الأسماء المبهمة وغيره من العلماء أن اسم هذه السائلة أسماء بنت يزيد بن السكن التي كان يقال لها خطيبة النساء، وروى الخطيب حديثاً فيه تسميتها بذلك والله أعلم، وذُكر أنها أسماء بنت شكل في رواية في جامع الأحاديث والمراسيل، حديث رقم: 11472.

فِرْصَةً[1] مُمَسَّكَةً[2] فَتَطَهَّرُ بِهَا» فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا؟ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ تَطَهَّرِينَ بِهَا» فَقَالَتْ عَائِشَةُ ـ كَأَنَّهَا تُخْفِي ذلِكَ ـ تَتَبَّعِينَ أَثَرَ الدَّمِ، وَسَأَلَتْهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ: «تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ، فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ، أَوْ تُبْلِغُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ، حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تُفِيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ»[3].

وعن عبدِ الله بن أبي مُلَيْكَةَ عن عائشةَ - رضيَ الله عنها - «أن يَهوداً أتَوُا النبيَّ ﷺ فقالوا: السّامُ عليكم، فقالت عائشة: عليكم، ولعنَكُم الله وغضِبَ الله عليكم، قال: مهلاً يا عائشة، عليكِ بالرِّفق، وإياكِ والعنفَ والفُحش، قالت: أولم تَسمع ما قالوا؟ قال: أَوَلم تسمعي ما قُلْتُ؟ رددتُ عليهم، فيُسْتَجَابُ لي فِيهِمْ، ولا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ»[4].

فصـــاحتها :

نهلت أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ من نبع النبوة الصافى من نبينا محمد الذي أعطاه الله ـ عزَّ وجلَّ ـ مجامع الكلم، نلمح ذلك مما روته ـ رضي الله عنها ـ في أحاديث شتى تَقَدَّمَ منها حديث أم زرع ونذكر للدلالة على ذلك ما رُوِيَّ عن سعد بن هشام قال: «سألت عائشة

(1) الفِرْصَة: قطعة من صُوفٍ أو قُطنٍ.

(2) أي مدهونة بالمسك.

(3) أخرجه مسلم، كتاب: الحيض، باب: استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم، حديث رقم: 332.

(4) أخرجه البخاري، كتاب: الأدب، باب: لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشاً وَلَا مُتَفَحِّشا، حديث رقم: 6030.

ـ رضي الله عنها ـ فقلت: أخبريني عن خُلُق رسول الله ﷺ، فقالت: كان خُلُقه القرآن»[1].

جَمَعَتْ ومنَعت في التّعبير عن أخلاق نبيّنا وحبيبنا هذه السّيدة الطّاهرة أُمُّ المؤمنين لأنَّ القُرآن كلامُ الله، جَعل الله فيه للخلائقِ المنافعَ الدُّنْيَويّة والأُخرويّة، وجعله نوراً يستضيء به العالمُ، ويَهتدي به الجاهلُ وظهوراً بهِ الكامِنُ الخامِل، وبركةً شاملةً، ورحمةً عامّةً وشفاءً لما في الصُّدور، ونَجاةً من عذابِ القُبور وهَوْلِ يوم النُّشور، وفارقاً بين الحقّ والباطل، ودامغاً للغبيّ الجاهل وواعظاً ناطقاً، ولساناً صادقاً، وآمِراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، ومُبَشّراً ونذيراً، ومُذَكّراً وتَذكيراً؛ إلى غير ذلك من صفاته الكريمة وخُطوبه الجَسيمة.

فأخبرتْ عائشةُ ـ رضي الله عنها ـ أنَّ خُلُق نبيّنا وشفيعِنا القُرآنُ العظيم، فأبلغتْ وبالغَتْ، ووصَفت هذا الحبيبَ بأنّه نورٌ يُستضاء به، وبَركةٌ شاملة، ورَحْمَةٌ عامّة، وشِفاءً لِمَا في الصُّدور، ونجاةٌ من عظائم الأُمور إلى غير ذلك من صفاته الكاملة، وأَوصافِه السَّنِيَّة الفاضِلَة، ممّا لا يحيط بها إلاّ واهِبُها ومَانِحُهَا[2].

جهاد عائشة ـ رضي الله عنها:

حرصت الصديقة بنت الصديق المبرأة من فوق سبع سموات على أن تسأل الرسول عن جهاد النساء فعنها أنها سألت النبيّ ﷺ فقالت: يا رسول الله أعلى النساء جهاد؟ قال: «الحَجُّ وَالعُمْرَةُ هُوَ جهادُ النِّساءِ»[2].

---

(1) أخرجه أحمد في المسند حديث رقم: 25178 . دار الحديث – القاهرة – الطبعة الأولى 1416هـ - 1995م.

(2) تذكرة المحبين.

(3) أخرجه أحمد في المسند، حديث رقم: 24344.

إلا أنها لم تكن لتكتفي بالحج والعمرة بل شاركت في بعض غزوات الرسول ﷺ فكانت من النساء المجاهدات في صدر الأمة الإسلامية، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: « لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وأَبُو طَلْحَةَ [1]بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ[2] قَالَ: وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلاً رَامِياً شَدِيدَ النَّزْعِ، وَكَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ فَيَقُولُ: انْثُرْهَا لأَبِي طَلْحَةَ قَالَ: وَيُشْرِفُ نَبِيُّ اللهِ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لاَ تُشْرِفْ لاَ يُصِبْكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا تَنْقُلاَنِ الْقِرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِهِمْ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلآنِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيْ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلاَثاً، مِنَ النُّعَاسِ»[3].

قوله: «مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ» أي مترس عنه ليقيه سلاح الكفار، وقوله: «وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلاً رَامِياً شَدِيدَ النَّزْعِ» أي شديد الرمي، أما قوله: «الْجَعْبَةُ» بفتح الجيم فهي كِنَانَةُ النُّشَّابِ، وقوله: «أرى خَدَمَ سُوقِهِمَا» هو

(1) أبو طلحة الأنصاري، اسمه زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري، النجاري، الخزرجي، شهد العقبة ثم شهد بدراً وما بعدها من المشاه تزوج من أم سليم أم أنس بن مالك ـ رضي الله عنهما ـ، قال فيه رسول الله ﷺ «لصوت أبي طلحة في الجيش خير من مئة رجل» وقيل: إنه قتل يوم حنين عشرين رجلاً وأخذ أسلابهم، الاستيعاب لابن عبد البر بتصرف ج 4ص 72.

(2) الحجفة: وهي الترس الصَّغير يُطارَق بين جِلْدين وتُجعَل منهما حَجَفَة، والجَمْع حَجَفٌ.

(3) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب: مناقب الأنصار، باب: مَنَاقِبُ أَبِي طَلْحَةَ ﷺ، حديث رقم: 3811، وأخرجه مسلم، كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة النساء مع الرجال، حديث رقم: 1811.

بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة الواحدة خدمة وهي الخلخال، وأما السوق فجمع ساق، وهذه الرواية للخدم لم يكن فيها نهي لأن هذا كان يوم أحد قبل أمر النساء بالحجاب وتحريم النظر إليهن، ولأنه لم يذكر هنا أنه تعمد النظر إلى نفس الساق فهو محمول، على أنه حصلت تلك النظرة فجأة بغير قصد ولم يستدمها، قوله: «نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ» هذا من مناقب أبي طلحة الفاخرة، وقوله: «عَلَى مُتُونِهِمَا» أي على ظهورهما، وفي هذا الحديث اختلاط النساء في الغزو برجالهن في حال القتال لسقي الماء ونحوه[1].

عـــلمها:

حرصت ـ رضوان الله عليها ـ على التعلم والتفقه على يد المعلم الأول لهذه الأمة نبينا محمد ﷺ، فأخذت تسأله في كثير من المواقف بدت لنا في بعض الأحاديث نذكر منها :

ـ عن عليٍّ بن زيد عن أُمَيَّةَ أنها سألت عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن هذه الآية: ﴿**وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ**[2]﴾ وعن هذه الآية: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**[3]﴾ فقالت: ما سألني عنهما أحد منذ سألت رسول الله ﷺ عنهما، فقال: «يا عائِشَةُ هذِهِ مُتابَعَةُ الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ العَبْدَ بما يُصِيبُهُ مِنَ الحُمَّةِ وَالنَّكْبَةِ وَالشَّوْكَةِ، حَتّى البضاعَةِ يَضَعُها في كُمِّه

(1) شرح النووي لصحيح مسلم.
(2) سورة البقرة:من الآية 284.
(3) سورة النساء:من الآية 123.

فَيَفْقِدُها فَيَفْزَعُ لَها فَيَجِدُها في ضِبْنِهِ[1]، حَتّى إن المؤمِنَ لَيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كما يَخْرُجُ التِّبرُ[2] الأحْمَرُ مِنَ الكِيرِ»[3].

ـ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «سمعت النبيّ ﷺ يقول في بعض صلاته: «اللهمَّ حاسِبْني حِساباً يَسِيراً» فلما انصرف قلت: يا نبيّ الله ما الحساب اليسير؟ قال: «إنْ يَنْظُرَ في كِتابِهِ فَيَتَجاوَزَ عَنهُ، إنَّهُ مَنْ نُوقِش الحِسابَ يَوْمَئِذٍ يا عائشةُ هَلَكَ، وَكُلُّ ما يُصِيبُ المؤمِنَ يُكَفِّرُ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ بِهِ عَنْهُ حَتّى الشَّوْكَةَ تَشُوكُهُ»[4].

ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رضي الله عنها ـ: «قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الطَّاهِرِ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ الأَحَبِّ إِلَيْكَ، الَّذِي إِذَا دُعِيتَ بِهِ أَجَبْتَ وَإِذَا سُئِلْتَ بِهِ أَعْطَيْتَ وَإِذَا استُرْحِمْتَ بِهِ رَحِمْتَ وَإِذَا اسْتُفْرِجْتَ بِهِ فَرَّجْتَ» قَالَتْ: وَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «يَا عَائِشَةُ هَلْ عَلِمْتِ أَنَّ اللهَ قَدْ دَلَّنِي عَلَى الاسْمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ؟» قَالَتْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَعَلِّمْنِيهِ، قَالَ: «إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لَكِ، يَا عَائِشَةُ»، قَالَتْ: فَتَنَحَّيْتُ وَجَلَسْتُ سَاعَةً ثُمَّ قُمْتُ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ عَلِّمْنِيهِ قَالَ: «إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لَكِ، يَا عَائِشَةُ أَنْ أُعَلِّمَكِ. إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لَكِ أَنْ تَسْأَلِينَ بِهِ شَيْئاً مِنَ الدُّنْيَا».

قَالَتْ: فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَدْعُوكَ اللهَ، وَأَدْعُوكَ الرَّحْمنَ وَأَدْعُوكَ الْبَرَّ الرَّحِيمَ وَأَدْعُوكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنى

(1) التبر الأحمر: التِّبرُ ما كان من الذهب غير مضروب فإذا ضرب دنانير فهو عين ولا يقال تبر إلا للذهب وبعضهم يقوله للفضة أيضاً .

(2) ضِبْنِهِ : الضِّبْنُ: الإبطُ وما يليه.

(3) أخرجه أحمد في المسند، حديث رقم: 25835.

(4) أخرجه أحمد في المسند، حديث رقم: 24215.

كُلِّهَا، مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ أَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي قَالَتْ: فَاسْتَضْحَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَفِي الأَسْمَاءِ الَّتِي دَعَوْتِ بِهَا»[1].

ـ قَالَ ذَكْوَانُ مَوْلَى عَائِشَةَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ ـ رضي الله عنها ـ، تَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْجَارِيَةِ يُنْكِحُهَا أَهْلُهَا؛ أَتُسْتَأْمَرُ أَمْ لاَ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَعَمْ تُسْتَأْمَرُ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّهَا تَسْتَحْيِي فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَذلِكَ إِذْنُهَا إِذَا هِيَ سَكَتَتْ»[2].

عن مَسروقٍ عن عائشةَ قالت: «سأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عنِ الالْتِفاتِ في الصلاةِ فقال: هوَ اختِلاسٌ يَختلِسهُ الشَّيْطَانُ من صلاةِ العَبْدِ»[3].

الدليل على علمها وفقهها :

قال الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ: «هي أفقه نسائه وأعلمُهن، بل أفقهُ نساءِ الأمّة وأعلمهُنَّ على الإطلاق».[4]

وقال الإمام ابن كثير ـ رحمه الله ـ: «ومن خصائصها أنها أعلم نساء النبي ﷺ، بل هي أعلم النساء على الإطلاق».[5]

---

(1) أخرجه ابن ماجه، كتاب: الدعاء، باب: اسم الله الأعظم، حديث رقم: 3859، هذا إسناد فيه مقال عبد الله بن حكيم وثقه الخطيب وعده جماعة من الصحابة ولا يصح له سماع وأبو شيبة لم أر من جرحه ولا من وثقه وباقي رجال الإسناد ثقات مصباح الزجاجة ج2 ص 1420.

(2) أخرجه مسلم، كتاب: النكاح، باب: استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت حديث رقم: 1420.

(3) أخرجه البخاري، كتاب: الأذان، باب: الالْتِفَاتِ فِي الصَّلاة، حديث رقم: 751.

(4) زاد المعاد ج1 ص 75.

(5) البداية والنهاية لابن كثير ج9 ص 3.

ولم ترو امرأة ولا رجل غير أبي هريرة عن رسول الله ﷺ من الأحاديث بقدر روايتها ـ رضي الله عنها ـ ».

وقد تفردت أم المؤمنين عائشة بمسائل عن الصحابة لم توجد إلا عندها، وانفردت باختيارات أيضاً وردت أخبار بخلافها بنوع من التأويل وقد جمع ذلك غير واحد من الأئمة.

ولم يكن في النساء أعلم من تلميذاتها عمرة بنت عبد الرحمن، وحفصة بنت سيرين، وعائشة بنت طلحة[1].

ولقد عاشت عائشة ـ رضي الله عنها ـ بعد وفاة نبينا قريباً من خمسين سنة فأكثر الناس الأخذ عنها ونقلوا عنها من الأحكام والآداب شيئاً كثيراً حتى قيل إن ربع الأحكام الشرعية منقول عنها ـ رضي الله عنها ـ[2].

(1) المرجع السابق نفسه.

(2) تحفة الأحوذي، ج10 ص 286.

أمثلة من فقـــه أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ

(1) • رأيها الفقهي في رؤية رسول الله ﷺ لربه:

عَنْ مَسْرُوقٍ[1]، قَالَ: كُنْتُ مُتَّكِئاً عِنْدَ عَائِشَةَ ـ رضي الله عنها ـ فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَائِشَةَ! ثَلاَثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللهِ الْفِرْيَةَ، قُلْتُ مَا هُنَّ؟ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّداً رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللهِ الْفِرْيَةَ. قَالَ: وَكُنْتُ مُتَّكِئاً فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْظِرِينِي وَلاَ تَعْجَلِينِي أَلَمْ يَقُلِ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالأُفُقِ الْمُبِينِ[2]﴾ ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى[3]﴾ فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هذِهِ الأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ عليه السلام لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ

---

(1) هو مسروق بن عبد الرحمن الهمداني من أهل الكوفة كنيته أبو عائشة وهو الذي يقال له: مسروق بن الأجدع، رأى أبا بكر وعمر ويروي عن عبد الله وعائشة وكان من عُباد أهل الكوفة روى عنه أهلها، ولاه زياد على السلسلة ومات بها سنة اثنتين أو ثلاث وستين روى عنه الشعبي والنخعي، وهو مسروق بن الأجدع بن مالك بن معاوية بن مر بن سلامان بن معمر بن الحارث بن سعد بن عبد الله بن وداعة بن عمرو بن عامر الهمداني. ـ ثقات ابن حبان ـ.

وعن الشعبي قال: ما علمت أحداً كان أطلب للعلم منه وكان أعلم بالفتوى من شريح وكان شريح يستشيره، وكان مسروق لا يحتاج إلى شريح، وقال أبو إسحاق: حج مسروق فما نام إلا ساجداً حتى رجع، وعن امرأة مسروق أنه كان يصلى حتى تتورم قدماه ـ تذكرة الحفاظ ـ.

(2) سورة التكوير الآية: 23.

(3) سورة النجم الآية: 13.

هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ. رَأَيْتُهُ مُنْهَبطاً مِنَ السَّماءِ سَادّاً عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ» فَقَالَتْ: أَوَ لَمْ تَسْمَع أن الله يَقُولُ: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ[1]﴾ أَوَ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ الله يَقُولُ: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلاَّ وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ[2]﴾ قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَتَمَ شَيْئاً مِنْ كِتَابِ الله فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى الله الْفِرْيَةَ وَالله يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ[3]﴾ قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي غَدٍ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى الله الْفِرْيَةَ، وَالله يَقُولُ: ﴿قُل لاَّ يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلاَّ اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ[4]» [5]﴾.

قال الحافظ بن حجر ـ رحمه الله ـ في الفتح : «واختلف السلف فيما لو رأى ربه في تلك الليلة أم لا على قولين مشهورين، وأنكرت ذلك عائشة ـ رضي الله عنها، وطائفة، وأثبتها ابن عباس وطائفة»[6].

وقال المباركفوري ـ رحمه الله ـ في تحفة الأحوذي ـ: « قد اختلف السلف في رؤية النبي ﷺ ربه، فذهبت عائشة وابن مسعود إلى إنكارها واختلف عن أبي ذر وذهب جماعة إلى إثباتها، وحكى عبد الرزاق عن معمر عن الحسن أنه حلف أن محمداً رأى ربه وأخرج ابن خزيمة عن عروة بن الزبير إثباتها

(1) سورة الأنعام آية: 103.

(2) الشورى الآية: 51.

(3) سورة المائدة الآية: 67.

(4) سورة النمل الآية: 65.

(5) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: معنى قول الله ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى» وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء، حديث رقم: 177.

(6) فتح الباري، كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج .

وكان يشتد عليه إذا ذكر له إنكار عائشة وبه قال سائر أصحاب ابن عباس، وجزم به كعب الأحبار والزهري وصاحبه معمر وآخرون وهو قول الأشعري ومعظم أتباعه ثم اختلفوا هل رآه بعينه أم بقلبه؟ وعن أحمد كالقولين، وجاءت عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أخبار مطلقة وأخرى مقيدة، فيجب حمل مطلقها على مقيدها فمن ذلك ما أخرجه النسائي بإسناد صحيح وصححه الحاكم أيضاً من طريق عكرمة عن ابن عباس قال: أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم والكلام لموسى والرؤية لمحمد. وأخرجه ابن خزيمة بلفظ: إن الله اصطفى إبراهيم بالخلة الحديث. وأخرج ابن إسحاق من طريق عبد الله بن أبي سلمة أن ابن عمر أرسل إلى ابن عباس: هل رأى محمد ربه؟ فأرسل إليه أن نعم»[1].

(2) • بيانها أن المرأة التي عذبت الهرة كانت كافرة:

عن الشعبي، عن علقمة قال: «كُنَّا عند عائشةَ ـ رضي الله عنها ـ فدخل أبو هريرة ﷺ فقالت: أنت الذي تُحَدِّث: أن امرأةً عُذِّبَت في هِرَّةٍ لها رَبَطَتْهَا، فلم تُطْعِمْهَا، ولم تَسْقِها، فقال: سمعتُه منه ـ يعني النبي ﷺ، فقالت: هل تدري ما كانت المرأةُ، إن المرأةَ مع ما فَعَلَتْ كانت كافرةً، وإنَّ المؤمِنَ أكرمُ على الله ـ عزَّ وجلَّ ـ من أن يُعَذِّبَه في هِرَّةٍ، فإذا حدثت، عن رسول الله ﷺ فانْظُرْ كيفَ تُحَدِّثُ»[2].

---

(1) تحفة الأحوذي، كتاب: تفسير القرآن، ج8 ص344.

(2) أخرجه الإمام أحمد في المسند، حديث رقم: 10727، كما أخرجه الهيثمي، كتاب: الإيمان، حديث رقم: 554، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وحسنه الشيخ شعيب الأرناؤوط، طبعة دار الرسالة ج 16 ص 424.

قال الإمام المناوي ـ رحمه الله ـ في الفيض : «وقال النووي: الذي يظهر أنها كانت مسلمة وإنما دخلت النار بهذه المعصية وتوبع على ذلك، وقال القرطبي: هل كانت كافرة أو مسلمة كل محتمل فإن كانت كافرة ففيه أن الكفار مخاطبون بالفروع ومعاقبون على تركها وإلا فقد تلخص أن سبب تعذيبها حبس الهرة ففيه أن الهر لا يملك وأنه لا يجب إطعامه إلا على من حبسه، وكأنهم لم يروا فيه شيئاً وهو عجيب فقد ورد النص الصريح الصحيح بكفرها وأَوْرَدَ حديث عائشة السابق»[1].

(3) • ردها لابن عمر في عدد مرات العمرة التي اعتمرها رسول الله ﷺ:

أخرج الإمام مسلم في الصحيح فقال: «وحدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ، أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ـ رضي الله عنهما ـ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ ـ رضي الله عنها ـ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ الضُّحَى فِي الْمَسْجِدِ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلاَتِهِمْ؟ فَقَالَ: بِدْعَةٌ. فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَمِ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَرْبَعَ عُمَرٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ. فَكَرِهْنَا أَنْ نُكَذِّبَهُ وَنَرُدَّ عَلَيْهِ وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ فِي الْحُجْرَةِ فَقَالَ عُرْوَةُ: أَلاَ تَسْمَعِينَ، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَا يَقُولُ أَبُو عبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَتْ: وَمَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلاَّ وَهُوَ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ»[2].

---

(1) فيض القدير للإمام المناوي ج3 ص696.

(2) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب: بيان عدد عمر النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وزمانهن، حديث رقم: 1255.

(4) • ردها على أبي هريرة ﷺ فيمن يُصبح وهو جُنب هل له صيام:

عَنِ ابن جُرَيْجٍ قال: حدَّثني عَبْدُ المَلِكِ بنُ أبي بَكْرِ بنِ عبد الرَّحمنِ بنِ الحارث بن هشام، عن أبيه أنه سَمِعَ أبا هُرَيْرَةَ يقول : مَنْ أَصْبَحَ جُنُباً فَلا يَصُومُ قالَ: فانْطَلَقَ أبو بَكْرٍ وأبوهُ حتَّى دَخَلا على أُمِّ سَلَمَةَ وعائشةَ، فَكِلاهُما قالتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُباً ثمَّ يَصُومُ، فانطلقَ أبو بكرٍ وأبوهُ حتَّى أتيا مَرْوَانَ، فحدَّثاهُ، فقالَ: عَزَمْتُ عليكُما لَمَا انْطَلَقْتُما إلى أبي هُرَيْرَةَ فحدَّثتماهُ، فانطلقا إلى أبي هُرَيْرَةَ فحدَّثاهُ، فقالَ: هُمَا أَعْلَمُ، أخبرنا به الفَضْلُ بنُ العبَّاسِ »[1].

قال الإمام ابن خزيمة ــ رحمه الله ــ: الخبر منسوخ، لا أنه وهم لا غلط وذلك أن الله تبارك وتعالى عند ابتداء فرض الصوم على أمة محمد ﷺ كان حظر عليهم الأكل والشرب في ليل الصوم بعد النوم كذلك الجماع فيشبه أن يكون خبر الفضل بن عباس: من أصبح وهو جنب، فلا يصوم في ذلك الوقت، قبل أن يبيح الله الجماع إلى طلوع الفجر، فلما أباح الله تعالى الجماع إلى طلوع الفجر كان للجنب إذا أصبح قبل أن يغتسل أن يصوم ذلك اليوم، إذ الله - عزَّ وجلَّ - لما أباح الجماع إلى طلوع الفجر كان العلم محيطاً بأن المجامع قبل طلوع الفجر يطرقه فاعلاً ما قد أباحه الله له في نص تنزيله ولا سبيل لمن هذا فعله إلى الاغتسال، إلا بعد طلوع الفجر، ولو كان إذا أدركه الصبح قبل أن يغتسل لم يجز له الصوم إذ كان الجماع قبل طلوع الفجر بأقل وقت يمكن الاغتسال فيه محظوراً غير مباح، وفي إباحة الله - عزَّ وجلَّ - الجماع في جماع الليل بعدما كان محظوراً بعد النوم، بان وثبت

(1) أخرجه ابن حبان، باب: صوم الجنب، حديث رقم: 3444.

أن الجنابة الباقية بعد طلوع الفجر بجماع في الليل مباح لا يمنع الصوم، فخبر عائشة وأم سلمة رضي الله تعالى عنهما في صوم النبي ﷺ: بعد ما كان يدركه الصبح جنباً، ناسخ لخبر الفضل بن عباس، لأن هذا الفعل من النبي ﷺ، يشبه أن يكون بعد نزول إباحة الجماع إلى طلوع الفجر[1].

(5) • اختلاف الصحابة في موجب الغسل:

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: اخْتَلَفَ فِي ذلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّونَ: لاَ يَجِبُ الْغُسْلُ إِلاَّ مِنَ الدَّفْقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذلِكَ، فَقُمْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَأُذِنَ لِي، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّاهْ أَوْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكِ عَنْ شَيْءٍ، وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكِ، فَقَالَتْ: لاَ تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَنِي عَمَّا كُنْتَ سَائِلاً عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدَتْكَ، فَإِنَّمَا أَنَا أُمُّكَ، قُلْتُ: فَمَا يُوجِبُ الْغُسْلَ؟ قَالَتْ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ، وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»[2].

قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ: ومعنى الحديث أن إيجاب الغسل لا يتوقف على نزول المني، بل متى غابت الحشفة في الفرج وجب الغسل على الرجل والمرأة، وهذا لا خلاف فيه اليوم، وقد كان فيه خلاف لبعض الصحابة ومن بعدهم، ثم انعقد الإجماع على ما ذكرناه[3].

(1) صحيح ابن خزيمة، ج3 ص 250.

(2) أخرجه مسلم، كتاب: الحيض، باب: نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختان، حديث 349.

(3) شرح النووي لصحيح مسلم .

وقولها: «عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ» معناه صادفت خبيراً بحقيقة ما سألت عنه عارفاً بخفيه وجليه حاذقاً فيه. قوله ﷺ: «وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ» قال العلماء معناه غيبت ذكرك في فرجها، وليس المراد حقيقة المس[1].

(6) • سؤال ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ لها في أجر من يُصلي على جنازة ثم يتبعها، للتثبت من حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

عن ابن عمر : ـ رضي الله عنهما ـ «أنّه مَرَّ بأبي هريرة وهو يُحَدِّثُ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «مَنْ تَبِعَ جنازَةً فَصَلّى عليها فله قيراطٌ[2]، فإن شَهِدَ دَفْنَها فله قيراطان، القيراط أعظمُ من أُحُدٍ»، فقال له ابنُ عمر: أَبا هِرٍّ، انْظُرْ ما تُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ فقام إليه أبو هريرة، حتى انطلق به إلى عائشة، فقال لها: يا أم المؤمنين، أَنْشُدُكِ بالله، أسمعتِ رسول الله ﷺ يقول: مَنْ تَبِعَ جنازةً فَصَلّى عَلَيْها فَلَهُ قيراطٌ، فإنْ شَهِدَ دَفْنَها فَلَهُ قيراطان؟ فقالت: اللّهُمّ نعم، فقال أبو هريرة رضي الله عنه: إنه لم يكن يَشْغَلُني عن رسول الله ﷺ غَرْسُ الوَدِيّ ولا صَفْقٌ بالأسواق، إني إنما كنت أَطْلُبُ من رسول الله ﷺ كلمةً يعَلّمُنيها، وأَكْلَةً يُطْعِمُنيها، فقال له ابن عمر: أنت يا أبا هريرة كنتَ أَلْزَمَنا لرسول الله ﷺ وأعلَمَنا بحديثه»[3].

---

(1) المرجع السابق نفسه.

(2) قال ابن منظور: وأما القيراط الذي في حديث ابن عمر وأبي هريرة في تَشْييع الجنازة فقد جاء تفسيره أنه مثل جبل أُحُد.

(3) أخرجه أحمد، حديث رقم 4453، وإسناده صحيح ج 8ص 20، 21.

(7) • سؤال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وسؤال شريح بن هانىء لها ودرس من أم المؤمنين عائشة لفقهاء وعلماء هذه الأمة:

• عن كُريبٍ أن ابْنَ عباسٍ و المِسْوَرَ بن مَخْرَمَةَ و عبدَ الرحمنِ بنَ أزهرَ ـ رضيَ اللّٰهُ عنهم ـ أرسلوُه إلى عائشةَ ـ رضيَ اللّٰهُ عنها ـ فقالوا: «اقرأْ عليها السلامَ مِنَّا جميعاً وسَلْها عنِ الرَّكعتَينِ بعدَ صلاةِ العصرِ وقُلْ لها: إنَّا أُخبرْنا أنَّكِ تُصلِّينَهُمَا، وقد بَلَغَنا أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عَنْهَا وقال ابنُ عباسٍ: وكنتُ أضْرِبُ الناسَ معَ عمرَ بنِ الخطابِ عَنْهَا، فقال كُرَيبٌ: فدخلتُ على عائشة ـ رضيَ اللّٰهُ عنها ـ فَبَلَّغْتُهَا ما أرسلوني، فقالت: سَلْ أمَّ سَلمةَ، فخرَجتُ إليهم فأخبرتُهم بقولها، فرَدُّوني إلى أمِّ سلمةَ بمثل ما أرسلوني به إلى عائشةَ، فقـالت أمُّ سلمةَ ـ رضيَ اللّٰهُ عنها ـ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يَنْهَى عنها، ثمَّ رأَيْتُـهُ يُصلِّيهِمَا حينَ صلَّى العَصْرَ، ثمَّ دَخَلَ عليَّ وعندِي نِسوةٌ من بني حَرامٍ منَ الأنصارِ فأَرْسَلْتُ إليه الجارية فَقُلْتُ: قومي بِجَنْبِهِ فَقُولي له: تقولُ لكَ أُمُّ سلمةَ يا رسولَ اللّٰهِ سَمِعْتُكَ تنهى عن هاتَينِ وأراكَ تُصَلِّيهِمَا، فإن أشار بيدِه فاستأخِري عنهُ. ففعَلَتِ الجاريةُ، فأشارَ بيده، فاستَأخَرت عنهُ. فلما انصرفَ قال: يا بِنْتَ أبي أُميَّةَ، سَأَلْتِ عنِ الرَّكعتَينِ بعدَ الْعَصْرِ، وإنه أتاني ناسٌ من عبدِ القَيْسِ فشغَلوني عن الرَّكعتَينِ اللتَيْن بعدَ الظُّهرِ، فُهما هَاتَانِ»[1].

في الحديث السابق لم تجيب عائشة ـ رضي اللّٰه عنها ـ عن سؤال ابن عباس ولكنها أعطت علماء وفقهاء هذه الأمة درساً عظيماً من دروس الفقه فحولت السائل إلى من هو أعلم بالمسألة وكانت أم سلمة ـ رضي اللّٰه

(1) أخرجه البخاري، كتاب: أبواب السهو، باب: إذا كُلِّمَ وهو يُصلي فأشار بيده واستمع، حديث رقم: 1233.

عنها ـ فأجابت، أين هذا مما نراه على شاشات الفضائحيات من إجابات مُدَعِي العلم وسيل الفتاوى الذي لا يتوقف ولا ينضب، وقال الإمام الغزالي ـ رحمه الله ـ: وكان ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ يسأل عن عشر مسائل فيجيب عن واحدة ويسكت عن تسع، وكان ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ يجيب عن تسع ويسكت عن واحدة، وكان في الفقهاء من يقول: «لا أدري» أكثر ممن يقول: «أدري» منهم سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وأحمد ابن حنبل، والفضيل بن عياض، وبشر بن الحارث. وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى: أدركت في هذا المسجد مئة وعشرين من أصحاب رسول الله ﷺ ما منهم أحد يسأل عن حديث أو فُتيا إلا ودَّ أن أخاه كفاه ذلك، وفي لفظ آخر: كانت المسألة تُعرض على أحدهم فيردها إلى الآخر ويردها الآخر إلى الآخر حتى تعود إلى الأوّل[1].

وقال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: «إن كل من أفتى الناسَ في كل ما يسألونه عنه لمجنون»[2].

• وعَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِىءٍ[3]، قَالَ: «أَتَيْتُ عَائِشَةَ ـ رضي الله عنها ـ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَتْ: عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ، فَإِنَّهُ

(1) إحياء علوم الدين، ج1 ص 85.

(2) أعلام الموقعين، ج1 ص 28.

(3) شُرَيْح بن هَانِىءْ بن يَزِيد بن الحَارث بن كعب، وقيل: شريح بن هَانِىءْ بن يزيد بن نَهِيك بن دُرَيد بن سُفيان بن الضِّباب، واسمه سَلَمة بن الحارث بن ربيعة بن الحارث ابن كعب الحارثي.

أدرك النبي ﷺ، ودعا له، وبه كَنَى النبي أباه: أبا شريح، ولأبيه صحبة. وكان شريح يكنى أبا المقدام. وكان من أعيان أصحاب علي، وشهد معه حروبه، وشهد الحكمين بدَوْمَة الجَنْدَل، وبقي دهراً طويلاً، وسار إلى سِجستَان غازياً، فقتل بها سنة ثمان وسبعين، ـ أسد الغابة ج2 ص 425 .

كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ وَيَوْماً وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ»[1].

(8) • أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ:

عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ عَقَاراً لَهُ بِهَا فَيَجْعَلَهُ فِي السِّلاَحِ وَالْكُرَاعِ وَيُجَاهِدَ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ. فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، لَقِيَ أُنَاساً مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَنَهَوْهُ عَنْ ذلِكَ وَأَخْبَرُوهُ أَنَّ رَهْطاً سِتَّةً أَرَادُوا ذلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَنَهَاهُمْ نَبِيُّ اللهِ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «أَلَيْسَ لَكُمْ فِيَّ أُسْوَةٌ؟» فَلَمَّا حَدَّثُوهُ بِذلِكَ رَاجَعَ امْرَأَتَهُ، وَقَدْ كَانَ طَلَّقَهَا، وَأَشْهَدَ عَلَى رِجْعَتِهَا. فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ـ رضي الله عنهما ـ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ بِوِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، فَأْتِهَا فَاسْأَلْهَا، ثُمَّ ائْتِنِي فَأَخْبِرْنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ. فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهَا. فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحَ، فَاسْتَلْحَقْتُهُ إِلَيْهَا. فَقَالَ: مَا أَنَا بِقَارِبِهَا، لأَنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشِّيعَتَيْنِ شَيْئاً فَأَبَتْ فِيهِمَا إِلاَّ مُضِيّاً. قَالَ: فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ فَجَاءَ فَانْطَلَقْنَا إِلَى عَائِشَةَ، فَاسْتَأْذَنَّا عَلَيْهَا فَأَذِنَتْ لَنَا فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَحَكِيمٌ؟! فَعَرَفَتْهُ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَتْ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَتْ: مَنْ هِشَامٌ؟ قَالَ: ابْنُ عَامِرٍ، فَتَرَحَّمَتْ عَلَيْهِ وَقَالَتْ خَيْراً. ـ قَالَ قَتَادَةُ وَكَانَ أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ ـ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ

(1) أخرجه مسلم، كتاب: الطهارة، باب: التوقيت في المسح على الخفين، حديث رقم: 276.

اللّه ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ. قَالَ فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ، وَلاَ أَسْأَلَ أَحداً عن شيء حَتَّى أَمُوتَ ثُمَّ بَدَا لي فَقُلْتُ: أَنْبِئِينِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ[1]﴾؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنَّ اللّه ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هذِهِ السُّورَةِ فَقَامَ نَبِيُّ اللّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلاً، وَأَمْسَكَ اللّه خَاتِمَتَهَا اثْنَيْ عَشَرَ شَهْراً فِي السَّمَاءِ حَتَّى أَنْزَلَ اللّه، فِي آخِرِ هذِهِ السُّورَةِ التَّخْفِيفَ، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعاً بَعْدَ فَرِيضَةٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ فَيَبْعَثُهُ اللّه مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ، لاَ يُجْلِسُ فِيهَا إِلاَّ فِي الثَّامِنَةِ، فَيَذْكُرُ اللّه وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ. ثُمَّ يَنْهَضُ وَلاَ يُسَلِّمُ. ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللّه وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ. ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيماً يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ. وَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يَا بُنَيَّ، فَلَمَّا سَنَّ نَبِيُّ اللّهِ، وَأَخَذَهُ اللَّحْمُ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَصَنَعَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الأَوَّلِ، فَتِلْكَ تِسْعٌ، يَا بُنَيَّ. وَكَانَ نَبِيُّ اللّهِ إِذَا صَلَّى صَلاَةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا. وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى من النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَلاَ أَعْلَمُ نَبِيَّ اللّهِ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلاَ صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ، وَلاَ صَامَ شَهْراً كَامِلاً غَيْرَ رَمَضَانَ قَالَ فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِهَا، فَقَالَ: صَدَقَتْ: لَوْ كُنْتُ أَقْرَبُهَا أَوْ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لأَتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي به. قَالَ: قُلْتُ: لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثَهَا»[2] وعن أبي حُصينٍ عن يحْيىَ بنِ وَثَّابٍ عن مسروقٍ قال

(1) سورة المزمل آية: 1.

(2) أخرجه مسلم، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض، حديث رقم: 746.

«سألتُ عائشةَ ـ رضي اللهُ عنها ـ عن صلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ بالليلِ فقالت: «سَبعٌ وتِسعٌ وإحدى عشرةَ، سوى رَكعتيِ الفجرِ»[1].

قال الحافظ بن حجر: ما أجابت به مسروقا فمرادها أن ذلك وقع منه في أوقات مختلفة، فتارة كان يصلي سبعاً وتارة تسعاً وتارة إحدى عشرة[2].

(9) • رأي أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ في رضاعة الكبير:

أخرج الأئمة مالك وابن حبان والنسائي في الصغرى وأحمد: «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَضَاعَةِ الْكَبِيرِ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْراً، وَكَانَ تَبَنَّى سَالِماً الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ[3]، كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، وَأَنْكَحَ أَبُو حُذَيْفَةَ سَالِماً وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ ابْنُهُ، أَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ مِنَ

---

(1) أخرجه البخاري، كتاب: التهجد، باب: كيف صلاة النبي ﷺ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل، حديث رقم: 1139.

(2) فتح الباري.

(3) سالم مولى أبي حذيفة هو: سَالِم مَوْلى أبي حُذَيْفَة، وهو سالم بن عبيد بن ربيعة، قاله ابن منده، وقيل: سالم بن مَعْقِل، يكنى أبا عبد الله، وهو مولى أبي حذيفة بن عُتْبة ابن رَبيعة بن عبد شَمْس بن عبد مناف القرشي العَبْشَمي، كان من أهل فارس من اصْطَخْر، وكان من فضلاء الصحابة والموالي وكبارهم، وهو معدود في المهاجرين، لأنه لما أعتقته مولاته ثُبَيْتة الأنصارية، زوج أبي حذيفة، تَوَلَّى أبا حذيفة، وتبناه أبو حذيفة، فلذلك عُدّ من المهاجرين، وهو معدود في بني عبيد من الأنصار، لعتق مولاته زوج أبي حذيفة له، وهو معدود في قريش لما ذكرناه، وفي العجم أيضاً لأنه منهم، ويعد في القُرَّاء لقول رسول الله ﷺ: «خذوا القرآن من أربعة»، فذكره منهم. وكان قد هاجر إلى المدينة قبل النبي ﷺ، فكان يؤم المهاجرين بالمدينة، فيهم: عمر بن الخطاب، وغيره، لأنه كان أكثرهم أخذاً للقرآن. أسد الغابة في معرفة الأصحاب ج 2 ص 260.

الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلِ، وَهِيَ أَفْضَلِ أَيَامَى قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فِي زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ﷺ مَا أَنْزَلَ فَقَالَ: ﴿**ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ**[1]﴾ رُدَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أُولَئِكَ إِلَى أَبِيهِ، فَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ أَبُوهُ رُدَّ إِلَى مَوْلاَهُ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ، وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي حُذَيْفَةَ، وَهِيَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ كُنَّا نَرَى سَالِماً وَلَداً، وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ وَأَنَا فُضْلٌ، وَلَيْسَ لَنَا إِلاَّ بَيْتٌ وَاحِدٌ، فَمَا تَرَى فِي شَأْنِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «أَرْضِعِيهِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ فَيَحْرُمُ بِلَبَنِهَا». وَكَانَتْ تَرَاهُ ابْناً مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَأَخَذَتْ بِذلِكَ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ فِيمَنْ كَانَتْ تُحِبُّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا مِنَ الرِّجَالِ، فَكَانَتْ تَأْمُرُ أُخْتَهَا أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَبَنَاتِ أَخِيهَا أَنْ يُرْضِعْنَ مَنْ أَحَبَّتْ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا مِنَ الرِّجَالِ، وَأَبَى سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ بِتِلْكَ الرَّضَاعَةِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَقُلْنَ: لاَ واللهِ مَا نَرَى الَّذِي أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ إِلاَّ رُخْصَةً مِنْ رَسُولِ اللهِ فِي رَضَاعَةِ سَالِمٍ وَحْدَهُ، لاَ واللهِ لاَ يَدْخُلُ عَلَيْنَا بِهذِهِ الرَّضَاعَةِ أَحَدٌ، فَعَلَى هذَا كَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ فِي رَضَاعَةِ الْكَبِيرِ»[2].

قال الإمام الزرقاني: قال أبو عمر: صفة رضاع الكبير أن يحلب له اللبن ويسقاه، فأما أن تلقمه المرأة ثديها فلا ينبغي عند أحد من العلماء. وقال عياض: ولعل سهلة حلبت لبنها فشربه من غير أن يمس ثديها ولا التقت بشرتاهما، إذ لا يجوز رؤية الثدي ولا مسه ببعض الأعضاء[3].

---

(1) سورة الأحزاب، من الآية: 5.

(2) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في الرضاعة بعد الكبر، حديث رقم: 1297، وابن حبان باب: القسم، حديث رقم: 4138، والنسائي في الصغرى مختصراً، حديث رقم: 3326، وأخرجه أحمد ومختصراً بأرقام 25650، 25913، 26179، 26315، 26330، وهو حديث صحيح.

(3) شرح الزرقاني، ج3 ص237.

وقد روى ابن سعد عن الواقدي عن محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري عن أبيه قال: كانت سهلة تحلب في مسعط [1] إناء قدر رضعته فيشربه سالم في كل يوم حتى مضت خمسة أيام فكان بعد ذلك يدخل عليها وهي حاسر رخصة من رسول الله ﷺ لسهلة[2].

علمها بالتفسير وأخذها ذلك عن المُعلم الأول رسول الله ﷺ:

(10) • عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ ـ رضي الله عنها ـ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ**[3]﴾ قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ، سِوَاهُنَّ. قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هذِهِ الآيَةِ فِيهِنَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ: ﴿**وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللاَّتِي لاَ تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ**[4]﴾، قَالَتْ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ ﴿**يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ**﴾ الآيَةُ الأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا: ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ**[5]﴾. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ

(1) المُسْعُطُ: الإناء الذي يُجعل فيه السعوط وهو أحد ما جاء بالضم مما يُعتمل به.

(2) الطبقات الكبرى لابن سعد، ج8 ص 177.

(3) سورة النساء من الآية :3.

(4) سورة النساء: من الآية : 127.

(5) سورة النساء: من الآية: 3.

فِي الآيَةِ الأُخْرَى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ[1]﴾، رَغْبَةَ أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلاَّ بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ»[2].

• وعن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني، عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ[3]﴾، أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر؟ قال: «لا يا بنتَ أبي بكرٍ أَوْ لا يا بنتَ الصِّدِّيقِ، وَلكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَتَصَدَّقُ وَهُوَ يخافُ أَنْ لا يُقْبَلَ مِنْهُ»[4].

• قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ ـ رضي الله عنها ـ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَتِ الْمُؤْمِنَاتُ إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يُمْتَحَنَّ بِقَوْلِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلا يَسْرِقْنَ وَلا يَزْنِينَ[5]﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ، فَقَدْ أَقَرَّ بِالْمِحْنَةِ. وكان رسول الله ﷺ إذا أقررن بذلك من قولهن، قال لهن رسول الله ﷺ: انطلقن فقد بايعتكن ولا والله ما مست يد رسول الله ﷺ يَدَ امرَأةٍ قَطُّ غَيْرَ أَنَّهُ يُبَايِعُهُنَّ بالكلام،

(1) سورة النساء: من الآية: 127.

(2) أخرجه مسلم، كتاب: التفسير، حديث رقم: 3018.

(3) سورة المؤمنون من الآية: 60.

(4) أخرجه أحمد في المسند، حديث رقم: 25705، وبرقم: 248، والترمذي كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، وابن ماجه باب: التوقي على العمل، حديث رقم: 4289، والحاكم في المستدرك، كتاب: التفسير، حديث رقم: 3533، وصححه، ومسند الحميدي برقم: 277، ومسند إسحاق بن رهويه برقم: 1640، وفي مسند أبي يعلي برقم: 4920،

(5) سورة الممتحنة من الآية: 12.

قالت عائشة: واللّه ما أَخَذَ رسُولُ اللّه ﷺ على النِّساءِ قطُّ إلا بما أَمَرَهُ اللّه تعالى وما مَسَّتْ كَفُّ رَسُولِ اللّه ﷺ كَفَّ امرأةٍ قَطُّ وَكَانَ يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيهِنَّ «قد بَايَعْتُكُنَّ كَلَامَاً»[1].

• عن هِشامِ بنِ عُروةَ عن أبيهِ أنهُ قال «قلتُ لعائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ وأنا يومئذٍ حَديثُ السِّنِّ ـ أرأيتِ قولَ اللّهِ تباركَ وتعالى: ﴿**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ**[2]﴾ فلا أرى على أحدٍ شيئاً أن لايَطَّوَّفَ بهما، فقالت عائشةُ ـ رضي اللّه عنها ـ: كلاّ، لو كانت كما تقول كانت فلا جُناحَ عليهِ أن لايَطَّوَفَ بهما، إنما أُنزِلَتْ هذه الآيةُ في الأنصارِ، كانوا يُهِلُّونَ لمناةَ، وكانت مناةُ حَذْوَ قُدَيدٍ[3]، وكانوا يَتحرَّجونَ أن يَطوفوا بينَ الصَّفا والمروةِ، فلما جاءَ الإسلامُ سألوا رسولَ اللّهِ ﷺ عن ذلك، فأنزلَ اللّهُ تعالى: ﴿**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا**[4]﴾.

• عنِ ابن شهابٍ قال: «أخبرني عروةُ بن الزُّبير عن عائشة ـ رضي اللّه عنها ـ قالت له وهو يَسألها عن قول اللّهِ تعالى: ﴿**حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ**

---

(1) متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب: الطلاق، باب: إِذَا أَسْلَمَتْ الْمُشْرِكَةُ أَوْ النَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الذِّمِّيِّ أَوْ الْحَرْبِي، حديث رقم: 5288، أخرجه مسلم، كتاب: الإمارة، باب: كيفية بيعة النساء، حديث رقم: 1866 واللفظ له.

(2) سورة البقرة:الآية 158.

(3) حذو قُدَيْد: أي مقابله، وقديد بقاف مصغر قرية جامعة بين مكة والمدينة كثيرة المياه فتح الباري، ج4 ص304.

(4) أخرجه البخاري، كتاب: العمرة، باب: يُفعل في العمرة ما يُفعل في الحج، حديث رقم: 1790.

الرُّسُلُ[1]﴾ قَالَ: قُلْتُ: أَكُذِبُوا أم كُذِّبُوا؟ قالت عائشة: كُذِّبُوا، قُلْتُ: فَقَد اسْتَيْقَنُوا أنَّ قومَهم كذَّبُوهُم، فما هو بالظَّنِّ. قالت: أجل لَعَمْرِي، لقدِ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ. فَقُلْتُ لها: وظَنُّوا أَنَهُمْ قد كُذِبُوا؟ قالت: مَعَاذ الله، لَمْ تَكُنَ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذلك برَبِّهَا. قُلْتُ: فما هذه الآية؟ قالت: هم أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذين آمَنُوا بربِّهم وصَدَّقُوهُمْ، فَطَالَ عَلَيْهِمُ البَلاءُ واسْتَأْخَرَ عنهمُ النَّصرُ، حَتَّىَ إذا استَيأَسَ الرسُلُ ممن كذَّبهم من قومِهم، وظنَّت الرُّسُلُ أنَّ أَتْبَاعَهُمْ قد كذَّبُوهُمْ، جَاءَهُمْ نَصْرُ اللهِ عندَ ذلك»[2].

(1) سورة يوسف: من الآية 110.

(2) أخرجه البخاري، كتاب: التفسير، باب: قَوْلِهِ حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُل، حديث رقم: 4695.

من وصايا أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ

كتب معاوية ﷺ إلى عائشة ـ رضي الله عنها ـ: أن اكتبي لي كتاباً توصيني فيه ولا تكثري، فكتبت إليه: من عائشة إلى معاوية سلام عليك أما بعد؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللهُ مُؤنَةَ النَّاسِ، وَمَنِ الْتَمَسَ سَخَطَ اللهِ بِرِضَا النَّاسِ وَكَلَهُ اللهُ إِلَى النَّاسِ»، والسلام عليك. فانظر إلى فقهها كيف تعرضت للآفة التي تكون الولاة بصددها؟ وهي مراعاة الناس وطلب مرضاتهم. وكتبت إليه مرة أخرى: أما بعد؛ فاتق الله فإنك إذا اتقيت الله كفاك الناس، وإذا اتقيت الناس لم يغنوا عنك من الله شيئاً؛ والسلام.

فإذن على كل ناصح أن تكون عنايته مصروفة إلى تفرس الصفات الخفية وتوسم الأحوال اللائقة ليكون اشتغاله بالمهم فإن حكاية جميع مواعظ الشرع مع كل واحد غير ممكنة والاشتغال بوعظه بما هو مستغن عن التوعظ فيه تضييع زمان[1].

(1) إحياء علوم الدين، كتاب التوبة، ج4 ص 44.

إنفاق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

عَنِ الزُّهْرِيِّ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ، وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا. وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئاً، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنِ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْراً مِنَ النَّارِ»[1].

قال ابن بطال: وفيه جواز سؤال المحتاج، وسخاء عائشة لكونها لم تجد إلا تمرة فآثرت بها، وأن القليل لا يمتنع التصدق به لحقارته، بل ينبغي للمتصدق أن يتصدق بما تيسر له قل أو كثر، وفيه جواز ذكر المعروف إن لم يكن على وجه الفخر ولا المنة[2].

روى هشام عن أبيه أن معاوية بعث إلى عائشة بمئة ألف فوالله ما غابت عليها الشمس حتى فرقتها، فقالت مولاة لها: لو اشتريت لنا من ذلك بدرهم لحماً؟ فقالت: ألا ذكرتني؟ رواه عنه هشام بن حسان هكذا.

وأما أبو معاوية فقال حدثنا هشام ابن عروة عن محمد ابن المنكدر عن أم ذرة أن عائشة بعث إليها بمال في غرارتين، قالت: أراه ثمانين ومئة ألف فدعوت بطبق، وهي يومئذ صائمة فجلست فقسمته فأمست وما عندها

(1) أخرجه مسلم، كتاب: البر والصلة، باب: فضل الإحسان إلى البنات، حديث رقم: 2629.
(2) فتح الباري.

منه درهم، فقالت: يا جارية هلمي افطرى، فجاءتها بزيت وخبز فقالت لها أم ذرة: أما استطعت أن تشتري لنا لحماً بدرهم نفطر عليه؟ قالت: لا تُعَنِفِينى لو كنت ذكرتينى لفعلت»[1].

عَنْ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِي ﷺ: أَنَّ مِسْكِيناً سَأَلَهَا وَهْيَ صَائِمَةٌ، وَلَيْسَ فِي بَيْتِهَا إلاَّ رَغِيفٌ، فَقَالَتْ لِمَوْلاَةٍ لَهَا: أَعْطِيهِ إيَّاهُ فَقَالَتْ: لَيْسَ لَكِ مَا تُفْطِرِينَ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: أَعْطِيهِ إيَّاهُ. قَالَتْ: فَفَعَلْتُ، قَالَتْ: فَلَمَّا أَمْسَيْنَا أَهْدَى لَنَا أَهْلُ بَيْت، أَوْ إنْسَانٌ، مَا كَانَ يَهْدِي لَنَا، شَاةً وَكَفَنَهَا، فَدَعَتْهَا[2] عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَتْ: كُلِي مِنْ هذَا، هذَا خَيْرٌ مِنْ قُرْصِكِ»[3].

قوله: «وَكَفَنَهَا»: أي ما يسترها من طعام وغيره.

(1) تذكرة الحفاظ ج1 ص 27.

(2) في الترغيب والترهيب للمنذري: فَدَعَتْهَا.

(3) أخرجه مالك في الموطأ، باب: الترغيب في الصدقة، حديث رقم: 1857 وفي الترغيب والترهيب، كتاب: الصدقات، حديث رقم: 1287.

الفتنـــة الكبرى
وموقعة الجمل

الفتنة الكبرى وموقعة الجمل:

مما لا شك فيه أن الفتنة الكبرى والتي حدثت بين مجموع المسلمين في عهد علي بن أبي طالب ﷺ، وكرم الله وجهه، والسيدة عائشة أم المؤمنين من المحن العظيمة والتي مرت بالمسلمين على مدار تاريخهم والممتد لأكثر من ألف وأربعمائة عام وقبل أن نبدأ في الحديث عن هذا الحدث الجلل يجب أن نعلم أن كل صحابته ﷺ كلهم عدول وقال فيهم رسول الله ﷺ: «لاَ تَسُبُّوا أَحَداً مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً، مَا أَدْرَكَ مُدَّ[1] أَحَدِهِمْ وَلاَ نَصِيفَهُ»[2][3]. وفي رواية عن الإمام أحمد - رحمه الله- : «دَعُوا لي أَصْحَابِي، فَوَالذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقْتُمْ مِثْلَ أُحُدٍ، - أَوْ مِثْلَ الجِبالِ - ذَهَباً ما بَلَغْتُمْ أَعْمالَهُمْ»[4].

(1) وأما المد فهو رُبْعُ الصّاع، ويقال: إنه مُقَدَّر بأن يمُدَّ الرجلُ يَدَيْه فيملأ كفّيه طَعاماً، ولذلك سُمِّي مُدّاً، ويقال: فلان لا يبلغ مَدَّ فلان: أي لا يلحقُ شَأوَه ولا يدرك غايتَه، غريب الحديث ج5 ص 1.

(2) وَمَعْنَى قَوْلِه نَصِيفَهُ: يَعْني نِصْفَ مُدِّه .

(3) متفق عليه أخرجه البخاري ،كتاب : فضائل أصحاب النبي ﷺ، بابُ : فَضَائِلُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، حديث رقم: 3673، وأخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة، حديث رقم: 2541، وابن حبان باب: فضائل الصحابة والتابعين، برقمي 7139، 7141، وأحمد برقم: 10849، والترمذي باب: من سب أصحاب النبي ﷺ، حديث رقم: 4027 وقال: أبو عيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وأخرجه أبو داوود، كتاب: السنة، باب: في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ، حديث رقم: 4650، وابن ماجه، في باب : فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، برقم: 165، والبيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب من تجوز شهادته ومن لا تجوز، برقم: 21372، والنسائي في الكبرى كتاب: المناقب، برقم: 8209، وأخرجه أبو يعلى في مسنده، برقم: 1086.

(4) من الحديث الذي أخرجه أحمد في المسند عن أنس ﷺ، برقم: 13812، وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب علامات النبوة، برقم: 77361، وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وصححه الشيخ شعيب الأرنؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة ج 21ص 319.

وقام الكثير ممن لا يدري أو يدري من المستشرقين بتشويه ما حدث ودار في هذه الموقعة للنيل من صحابة رسول الله ﷺ وبأن كان سبب خروج السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ كان لقتال علي بن أبي طالب ﷺ ونأتي إلى بداية الحدث وهو مقتل عثمان بن عفان ﷺ والذي أخبر به نبينا فعن حُذَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا، قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، وَكَيْفَ قَالَ؟ قَالَ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، يُكَفِّرُهَا الصِّيامُ وَالصَّلاَةُ وَالصَّدَقَةُ وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ. إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا لَكَ وَلَهَا؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَاباً مُغْلَقاً، قَالَ: أَفَيُكْسَرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ. بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: ذلِكَ أَحْرَى أَنْ لاَ يُغْلَقَ أَبَداً. قَالَ: فَقُلْنَا لِحُذَيْفَةَ ﷺ: هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَنِ الْبَابُ؟ قَالَ: نَعَمْ. كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ اللَّيْلَةَ. إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثاً لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ. قَالَ: فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ: مَنِ الْبَابُ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ، فَسَأَلَهُ: فَقَالَ: عُمَرُ»[1].

قوله: «الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ» أي: تضطرب كاضطرابه عند هيجانه، وهو كناية عن شدة المخاصمة، وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة[2].

وفي الحديث الآخر :

عنْ أبي مُوسى الأشْعَرِيِّ ﷺ قال: خَرَجَ النبيُّ ﷺ يَوْماً إلى حائِطٍ مِنْ حَوائِطِ المَدِينَةِ لِحاجَتِهِ، وخَرَجْتُ في إثْرِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الحائِطَ جَلَسْتُ عَلى

(1) أخرجه البخاري، كتاب: الفتن، باب: الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، حديث رقم: 7096، وأخرجه مسلم، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: في الفتنة التي تموج كموج البحر، حديث رقم: 144.

(2) حاشية السندي على صحيح البخاري .

بابِهِ، وقُلْتُ: لأكُونَنَّ اليَوْم بَوَّابَ النبيِّ ﷺ ولَمْ يَأمُرْني. فَذَهَبَ النبيُّ ﷺ وقَضى حاجَتَهُ وجَلَسَ عَلى قُفِّ البِئرِ فَكشَف عنْ ساقَيْهِ ودَلاهُما في البِئرِ، فَجاءَ أبُو بَكْرٍ يَسْتَأذِنُ عَلَيْهِ لِيَدْخُلَ فَقُلْتُ: كما أنْتَ حتَّى أسْتَأذِنَ لَكَ، فَوَقَفَ فَجِئْتُ إلى النبيِّ ﷺ فَقُلْتُ: يا نَبِيَّ اللهِ أبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ، قال: ائْذَنْ لهُ وبَشِّرْهُ بِالجَنَةِ فَدَخَلَ فَجاءَ عنْ يَمِينِ النبيِّ ﷺ فَكَشَفَ عنْ ساقَيْهِ ودَلَّاهُما في البِئْرِ. فَجاءَ عُمَرُ فَقُلْتُ: كما أنْتَ حتَّى أسْتَأْذِنَ لَكَ، فقال النبيُّ ﷺ ائْذَنْ لهُ وبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ فجاءَ عنْ يَسارِ النبيِّ ﷺ فَكَشَفَ عنْ ساقَيْه فَدلاهُما في البئر فامْتَلأ القُفُّ [1] فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مَجْلِسٌ، ثُمَّ جاءَ عثْمانُ فَقُلْتُ: كما أنْتَ حتَّى استَأذِنَ لَكَ، فقال النبيُّ ﷺ ائْذَنْ لهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ مَعَهَا بَلاءٌ يُصِيبُهُ فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْ مَعَهُمْ مَجْلساً فَتَحَوَّلَ حتَّى جاءَ مُقابِلَهُمْ عَلى شَفَةِ البِئْرِ، فَكَشَفَ عنْ ساقَيْهِ ثُمَّ دَلاَّهُما في البِئْرِ، فَجَعَلْتُ أتَمَنَّى أخاً لي وأدْعُو اللهَ أنْ يأتِي»[2].

قوله ﷺ: «مَعَهَا بَلاءٌ يُصِيبُهُ» وهو قتله في الدار وإنما خص عثمان ﷺ بذكر البلاء مع أن عمر ﷺ قتل أيضاً لأن عمر ﷺ لم يمتحن مثل ما امتحن به عثمان ﷺ بتسلط القوم الذين أرادوا منه أن يخلع من الإمامة بسبب ما نسبوه إليه من الجور مع تنصله من ذلك، واعتذاره من كل ما نسبوه إليه، ثم هجمهم عليه داره وهتكهم ستر أهله، فكان ذلك زيادة على قتله.

---

(1) القف: ما ارتفع من متن الأرض، وقال الداودي ما حول البئر، وقال الكرماني: القف بضم القاف وهو البناء حول البئر وحجر في وسطها وشفيرها ومصبها.

(2) أخرجه البخاري، كتاب: الفتن، باب: الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، حديث رقم: 7097.

السبب الرئيس لخروج السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ مع طلحة والزبير ـ رضي الله عنهما ـ للقاء علي ﷺ:

من العلماء من قال: كان خروج السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ لم يكن لقتال علي بن أبي طالب ﷺ، وكذلك خروج طلحة والزبير ـ رضي الله عنهما ـ معها وكان خروجهما للطلب من عليّ إقامة الحد على قتلة عثمان ﷺ ولم يكن خروجاً على عليّ ﷺ حيث رأى عليّ ﷺ تأخير تطبيق الحد عليهم لاجتهاده حسب ما رأى وكان على حق.

وقال الإمام القرطبي ـ رحمه الله ـ: ولا خلاف بين الأمة أنه يجوز للإمام تأخير القصاص إذا أدّى ذلك إلى إثارة الفتنة أو تشتيت الكلمة، وكذلك جرى لطلحة والزبير؛ فإنهما ما خلعا عليّاً من ولاية ولا اعترضاً عليه في ديانة؛ وإنما رأَيَا أن البُداءة بقتل أصحاب عثمان أولى[1].

وذهب أبو بكر ابن عربي ـ رحمه الله ـ في سبب خروجهم هو تأليف وجمع المسلمين على كلمة سواء فقال: أما خروجهم إلى البصرة فصحيح لا إشكال فيه، ولكن لأي شيء خرجوا؟ لم يصح فيه نقل ولا يوثق فيه بأحد لأن الثقة لم ينقله، وكلام المتعصب لا يسمع وقد دخل مع المتعصب من يريد الطعن في الإسلام واستنقاص الصحابة، فيحتمل أنهم خرجوا خلعاً لعلي لأمر ظهر لهم، وهو أنهم بايعوا لتسكين الثائرة وقاموا يطلبون الحق، ويحتمل أنهم خرجوا ليتمكنوا من قتلة عثمان، ويمكن أنهم خرجوا لينظروا في جمع طوائف المسلمين وضم نشرهم وردهم إلى قانون واحد حتى لا يضطربوا فيقتتلوا وهذا هو الصحيح لا شيء سواه بذلك وردت

(1) الجامع لأحكام القرآن، ج16 ص 315.

صحاح الأخبار فأما الأقسام الأول فكلها باطلة وضعيفة أما بيعتهم كرهاً فباطل وأما خلعهم فباطل لأن الخلع لا يكون إلا بنظر من الجميع فيمكن أن يولى واحد أو اثنان ولا يكون الخلع إلا بعد الإثبات والبيان وأما خروجهم في أمر قتلة عثمان فيضعف لأن الأصل قبله تأليف الكلمة ويمكن أن يجتمع الأمران[1].

والذي عليه المحققون أَنَّ ذلك كان منها عن اجتهاد فإنها رأت أن في خروجها إلى البصرة مصلحة للمسلمين لتسعى بين فريقي الفتنة بالصلح فإن الناس تعلّقوا بها وشكَوْا إليها ما صاروا إليه من عظيم الفتنة ورجَوْا بركتها أن تخرج فتصلح بين الفريقين، وظنّوا أن الناس يَسْتَحْيُونَ منها فتأولت لخروجها مصلحة تفيد إطلاق القَرار المأمور به في قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ[2]﴾ يكافىء الخروج للحج. وأخذت بقوله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا[3]﴾ ورأت أن الأمر بالإصلاح يشملها وأمثالها ممن يرجون سماع الكلمة، فكان ذلك منها عن اجتهاد. وقد أشار عليها جمع من الصحابة بذلك وخرجوا معها مثل طلحة والزبير وناهيك بهما. وهذا من مواقع اجتهاد الصحابة التي يجب علينا حملها على أحسن المخارج ونظن بها أحسن المذاهب، كقولنا في تقاتلهم في صِفِّين وكاد أن يصلح الأمر ولكن أفسده دعاة الفتنة ولم تشعر عائشة ـ رضي الله عنها ـ إلا والمقاتَلة قد جرت بين فريقين من الصحابة يوم الجمل[4].

(1) العواصم من القواصم، ص 150.

(2) سورة الأحزاب من الآية: 33.

(3) سورة الحجرات من الآية: 9.

(4) تفسير التحرير والتنوير، تفسير الآية (1) من سورة الأحزاب، بتصرف.

وقوع القتال بين الطرفين كان فتنة مقصودة من أعداء الإسلام والمسلمين فكلا الطرفين كان لا يريد القتال بل الإصلاح

كان علي ﷺ لا يريد قتالاً ولكن كان يريد الإصلاح:

نذكر عدد من المواقف لعليٍّ ﷺ توضح لنا بجلاء أنه كان لا يريد القتال بل الإصلاح:

• فلما عزم عليّ ﷺ على المسير من الربذة[1]. قام إليه ابن أبي رفاعة ابن رافع، فقال: يا أمير المؤمنين أي شيء تريد؟ وأين تذهب بنا؟ فقال: أما الذي نريد وننوي فالإصلاح، إن قبلوا منا وأجابوا إليه، قال: فإن لم يجيبوا إليه؟ قال: ندعهم بغدرهم ونعطيهم الحق ونصبر. قال: فإن لم يرضوا؟ قال: ندعهم ما تركونا، قال: فإن لم يتركونا؟ قال: امتنعنا منهم، قال: فنعم إذاً[2].

• بعث علي بن أبي طالب ﷺ للقعقاع بن عمرو التميمي[3] إلى عائشة وطلحة والزبير ـ رضي الله عنهم ـ بغية الإصلاح، وفي رد عائشة وطلحة

(1) الربذة : من قرى المدينة على ثلاثة أيّام قريبة من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من فيد تريد مكّة، وبهذا الموضع قبر أبي ذر الغفاري ﷺ، واسمه جُندب ابن جُنادة، فأقام بها إلى أن مات في سنة 32.

(2) ذكره ابن كثير في البداية والنهاية، ج4 ص 234، مسير عليّ بن أبي طالب من المدينة إلى البصرة بدلاً من الشام.

(3) هو القَعْقَاع بنُ عَمْرو التَّميميّ، روى عنه أنه قال: شهدت وفاةَ النبيّ ﷺ، وللقعقاع أثر عظيم في قتال الفرس في القادسية وغيرها، وكان من أشجع الناس وأعظمهم بلاء،وشهد مع عليَ الجملَ وغيرها من حروبه، وأرسله علي ﷺ، إلى طلحة والزُّبير، فكلَّمهما بكلامٍ حَسَنٍ، تقارَبَ الناسُ به إلى الصُّلح، وسكن الكوفة، وهو الذي قال فيه أبو بكر الصديق ﷺ: صوت القعقاع في الجيش خَيرٌ من ألف رجل، أسد الغابة ج3 ص 389.

والزبير للقعقاع أنهم كانوا يريدوا الإصلاح أيضاً: ذكر الإمام ابن كثير في البداية والنهاية: «بعث عليٌّ القعقاع رسولاً إلى طلحة والزبير بالبصرة يدعوهما إلى الألفة والجماعة، ويعظم عليها الفرقة والاختلاف، فذهب القعقاع إلى البصرة فبدأ بعائشة أم المؤمنين، فقال: أي أماه ما أقدمك هذا البلد؟ فقالت: أي بنيّ الإصلاح بين الناس، فسألها أن تبعث إلى طلحة والزبير ليحضرا عندها، فحضرا، فقال القعقاع:

إني سألت أم المؤمنين ما أقدمها؟ فقالت: إنما جئت للإصلاح بين الناس، فقالا: ونحن كذلك قال: فأخبراني ما وجه هذا الإصلاح؟ وعلى أي شيء يكون؟ فوالله لئن عرفناه لنصطلحن، ولئن أنكرناه لا نصطلحن، قالا: قتلة عثمان، فإن هذا إن تُرك كان تَركاً للقرآن، فقال: قتلتما قتلته من أهل البصرة، وأنتما قبل قتلهم أقرب منكم إلى الاستقامة منكم اليوم، قتلتم ستمائة رجل، فغضب لهم ستة آلاف فاعتزلوكم، وخرجوا من بين أظهركم، وطلبتم حرقوص بن زهير فمنعه ستة آلاف، فإن تركتموهم وقعتم فيما تقولون، وإن قاتلتموهم فأديلوا عليكم كان الذي حذرتم وفرقتم من هذا الأمر أعظم مما أراكم تدفعون وتجمعون منه ـ يعني أن الذي تريدونه من قتل قتلة عثمان مصلحة، ولكنه يترتب عليه مفسدة هي أربى منها ـ وكما أنكم عجزتم عن الأخذ بثأر عثمان من حرقوص بن زهير، لقيام ستة آلاف في منعه ممن يريد قتله، فعليّ أعذر في تركه الآن قتل قتلة عثمان، وإنما أخر قتل قتلة عثمان إلى أن يتمكن منهم، فإن الكلمة في جميع الأمصار مختلفة، ثم أعلمهم أن خلقاً من ربيعة ومضر قد اجتمعوا لحربهم بسبب هذا الأمر الذي وقع. فقالت له عائشة أم المؤمنين: فماذا تقول أنت؟ قال: أقول إن هذا الأمر الذي وقع دواؤه التسكين، فإذا سكن

اختلجوا، فإن أنتم بايعتمونا فعلامة خير وتباشير رحمة، وإدراك الثأر، وإن أنتم أبيتم إلا مكابرة هذا الأمر وائتنافه كانت علامة شر وذهاب هذا الملك، فآثروا العافية ترزقوها، وكونوا مفاتيح خير كما كنتم أولاً، ولا تعرضونا للبلاء فتتعرضوا له، فيصرعنا الله وإياكم، وايم الله إني لأقول قولي هذا وأدعوكم إليه، وإني لخائف أن لا يتم حتى يأخذ الله حاجته من هذه الأمة التي قلَّ متاعها، ونزل بها ما نزل، فإن هذا الأمر الذي قد حدث أمر عظيم، وليس كقتل الرجل الرجل، ولا النفر الرجل، ولا القبيلة القبيلة. فقالوا: قد أصبت وأحسنت فارجع، فإن قدم عليّ وهو على مثل رأيك صَلُحَ الأمر، قال: فرجع إلى عليّ فأخبره فأعجبه ذلك، وأشرف القوم على الصلح، كره ذلك من كرهه ورضيه من رضيه، وأرسلت عائشة إلى عليّ تُعْلِمه أنها إنما جاءت للصلح، ففرح هؤلاء وهؤلاء، وقام عليّ في الناس خطيباً فذكر الجاهلية وشقاءها وأعمالها، وذكر الإسلام وسعادة أهله بالألفة والجماعة، وأن الله جمعهم بعد نبيه ﷺ على الخليفة أبي بكر الصديق، ثم بعده على عمر بن الخطاب، ثم على عثمان ثم حدث هذا الحدث الذي جرى على الأمة، أقوام طلبوا الدنيا وحسدوا من أنعم الله عليه بها، وعلى الفضيلة التي منّ الله بها، وأرادوا رد الإسلام والأشياء على أدبارها، والله بالغ أمره. ثم قال: ألا إني مرتحل غداً فارتحلوا، ولا يرتحل معي أحد أعان على قتل عثمان بشيء من أمور الناس. فلما قال هذا اجتمع من رؤوسهم جماعة كالأشتر النخعي، وشريح بن أوفى، وعبد الله بن سبأ المعروف بابن السوداء، وسالم بن ثعلبة، وغلاب بن الهيثم، وغيرهم في ألفين وخمسمائة، وليس فيهم صحابي ولله الحمد، فقالوا: ما هذا الرأي وعليّ والله أعلم بكتاب الله ممن يطلب قتلة عثمان، وأقرب

إلى العمل بذلك، وقد قال ما سمعتم، غداً يجمع عليكم الناس، وإنما يريد القوم كلهم أنتم، فكيف بكم وعددكم قليل في كثرتهم، فقال الأشتر: قد عرفنا رأي طلحة والزبير فينا، وأما رأي علي فلم نعرفه إلى اليوم، فإن كان قد اصطلح معهم فإنما اصطلحوا على دمائنا، فإن كان الأمر هكذا ألحقنا عليّاً بعثمان، فرضي القوم منا بالسكوت، فقال ابن السوداء: بئس ما رأيت، لو قَتَلْنَاهُ قُتِلْنَا، فإنا يا معشر قتلة عثمان في ألفين وخمسمائة وطلحة والزبير وأصحابهما في خمسة آلاف، لا طاقة لكم بهم، وهم إنما يريدونكم، فقال غلاب بن الهيثم دعوهم وارجعوا بنا حتى نتعلق ببعض البلاد فنمتنع بها فقال ابن السوداء: بئس ما قلت، إذاً والله كان يتخطفكم الناس.

ثم قال ابن السوداء ـ قبحه الله ـ: يا قوم إن عيركم في خلطة الناس فإذا التقى الناس فانشبوا الحرب والقتال بين الناس ولا تدعوهم يجتمعون فمن أنتم معه لا يجد بداً من أن يمتنع، ويشغل الله طلحة والزبير ومن معهما عما يحبون، ويأتيهم ما يكرهون، فأبصروا الرأي وتفرقوا عليه، وأصبح عليّ مرتحلاً ومر بعبد القيس فساروا من معه حتى نزلوا بالزاوية، وسار منها يريد البصرة، وسار طلحة والزبير ومن معهما للقائه، فاجتمعوا عند قصر عبيد الله بن زياد، ونزل الناس كل في ناحية. وقد سبق عليّ جيشه وهم يتلاحقون به، فمكثوا ثلاثة أيام والرسل بينهم، فكان ذلك للنصف من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين، فأشار بعض الناس على طلحة والزبير بانتهاز الفرصة، من قتلة عثمان فقالا: إن عليّاً أشار بتسكين هذا الأمر، وقد بعثنا إليه بالمصالحة على ذلك، وقام عليّ في الناس خطيباً، فقام إليه الأعور بن نيار المنقري، فسأله عن إقدامه على أهل البصرة،

فقال: الإصلاح، وإطفاء الثائرة ليجتمع الناس على الخير، ويلتئم شمل هذه الأمة، قال: فإن لم يجيبونا؟ قال: تركناهم ما تركونا، قال فإن لم يتركونا؟ قال: دفعناهم عن أنفسنا، قال فهل لهم في هذا الأمر مثل الذي لنا، قال: نعم وقام إليه أبو سلام الدالاني فقال هل لهؤلاء القوم حجة فيما طلبوا من هذا الدم، إن كانوا أرادوا الله في ذلك؟ قال: نعم قال: فهل لك من حجة في تأخيرك ذلك؟ قال: نعم قال ما حالنا وحالهم إن ابتلينا غداً؟ قال: إني لأرجو أن لا يقتل منا ومنهم أحد نقى قلبه لله إلا أدخله الله الجنة، وقال في خطبته: أيها الناس أمسكوا عن هؤلاء القوم أيديكم وألسنتكم، وإياكم أن يسبقونا غداً، فإن المخصوم غداً مخصوم اليوم، ....ثم بعث عليّ إلى طلحة والزبير يقول: إن كنتم على ما فارقتم عليه القعقاع بن عمرو فكفوا حتى ننزل فننظر في هذا الأمر، فأرسلا إليه في جواب رسالته: إنا علي ما فارقنا القعقاع بن عمرو من الصلح بين الناس، فاطمأنت النفوس وسكنت، واجتمع كل فريق بأصحابه من الجيشين، فلما أمسوا بعث عليّ عبد الله بن عباس إليهم، وبعثوا إليه محمد بن طليحة السجاد وبات الناس بخير ليلة[1].

السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ كانت تريد الصلح أيضاً:

عن قيس[2] قال: لما أَقبَلَتْ عائشةُ مَرَّتْ ببعضَ مِياهِ بني عامرٍ طَرَقَتْهُمْ ليلاً، فَسَمِعَتْ نُبَاحَ الكِلابِ، فقالتْ: أَيُّ ماءٍ هذا؟ قالوا: مَاءُ الحَوْأَبِ، قالتْ: ما أَظُنُّنِي إلا رَاجِعةً، قالوا: مَهْلاً يَرحَمُكِ اللَّهُ، تَقَدَّمِينَ فيراكِ المسلمونَ،

(1) البداية والنهاية لابن كثير.

(2) هو قيس بن أبي حازم ـ رحمه الله ـ ووضحته الرواية رواية أحمد وغيره.

فيُصْلِحُ اللهُ بِكِ، قالت: ما أَظُنُّنِي إلا راجِعةً، إنِّي سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَنْبَحُ عَليها كِلابُ الحَوْأَبِ»[1].

وفي رواية لأحمد: عن قيس بن أبي حازم أيضاً أن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: لما أتت على الحَوْأَبِ، سمعت نباح الكلاب، فقالت: ما أظنني إلا راجعة، إن رسول الله ﷺ قال لنا: «أَيَّتُكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْها كِلابُ الحَوْأَبِ؟»، فقال لها الزبير: تَرْجِعِينَ عسى الله ـ عز وجل ـ أن يُصْلِحَ بك بَيْنَ النَّاس»[2].

وأخرجه أبو نعيم في الفتن ولفظه: عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَزْوَاجِهِ: أَيَّتُكُنَّ الَّتِي تَنْبَحُهَا كِلاَبُ الْحَوْأَبِ؟ فَلَمَّا مَرَّتْ عَائِشَةُ بِبَعْضِ مِيَاهِ بَنِي عَامِرٍ لَيْلاً نَبَحَتِ الْكِلاَبُ عَلَيْهَا، فَسَأَلَتْ عَنْهُ؟ فَقِيلَ لَهَا: هَذَا مَاءُ الْحَوْأَبِ، فَوَقَفَتْ وَقَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلاَّ رَاجِعَةً، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْهَا كِلاَبُ الْحَوْأَبِ: قِيلَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّمَا تُصْلِحِينَ بَيْنَ النَّاسِ»[3].

والحوأب: قال ابن منظور: الحَوْأَبُ: وادٍ في وَهْدةٍ من الأَرض واسِعٌ. ودَلْوٌ حَوْأَبٌ وحَوْأَبَةٌ، كذلك، وقيل: ضَخْمةٌ[4].

---

(1) أخرجه ابن حبان، باب: إخباره عما يكون في أمته من فتن، حديث رقم: 6618.

(2) أخرجه أحمد في المسند، 24654. وصححه الألباني، وقال: صحيح جداً، وأورده في السلسلة الصحيحة، وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب: الفتن، حديث رقم: 52021، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(3) جامع الأحاديث والمراسيل، حديث رقم: 11510، عن (نعيم بن حمَّاد في الْفتن).

(4) لسان العرب لابن منظور.

وقال أبو الطيب: الواسِعُ من الأَوْدِيَةِ والدِّلاءِ، والمُقَعَّبُ من الحَوافِرِ، والمَنْهَلُ، أو مَنْهَلٌ، وعين بالبَصْرَةِ، وبنتُ كَلْبِ بنِ وَبْرَةَ وبِهاءٍ، أَضْخَمُ العِلابِ والدِّلاءِ.

وقال ياقوت الحموي في معجم البلدان : و الحوأَب: موضع في طريق البصرة محاذي البقرة ماءهُ أَيْضاً من مياههم، قال أَبو زياد: ومن مياه أَبي بكر بن كلاب الحوأَب، وهو من المياه الأَعداد وقديم جاهليٌّ، وقال نصر: الحوأَب من مياه العرب على طريق البصرة؛ و الحوأَب والعَنَاب والحزيز: جبال سود أَظنها في ديار عوف بن عبد بن أَبي بكر بن كلاب أَخي قريط بن عبد، وقيل: سمي الحوأَب بالحوأَب بنت كلب بن وبرة، وهي أُم تميم وبكر المعروف بالشعيراء والغوث وهو الربيط، وهو صوفة وثعلبة، وهو ظاعنة وغيرهم من ولد مُرّ بن أُد بن طابخة، وبالحوأَب حصن لعبد العزيز بن زُرارة الكلبي؛ وقال أَبو منصور: الحوأَب موضع بئر نبحت كلابه على عائشة أُم المؤمنين عند مقبلها إلى البصرة؛ ثم أَنشد:

ما هي إِلَّا شَـــرْبَةٌ بالحوأَبِ
فصَعَّدي من بعدها أَو صوّبي[1]

تذكير علي ﷺ وكرم الله وجهه ـ للزبير ﷺ بما قال رسول الله ﷺ ومغادرة طلحة والزبير ـ رضي الله عنهما ـ لأرض المعركة:

عن قتادةَ قَالَ: «لَمَّا وَلِيَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ بَلَغَ عَلِيّاً فَقَالَ: لَوْ كَانَ ابْنُ صَفِيَّةَ يَعْلَمُ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِ مَا وَلِيَ وَذلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُمَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي

(1) معجم البلدان .

سَاعِدَةَ فَقَالَ: أَتُحِبُّهُ يَا زُبَيْرُ؟ قَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي؟ قَالَ: فَكَيْفَ بِكَ إِذَا قَاتَلْتَهُ وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ؟ قَالَ: فَيَرَوْنَ أَنَّهُ إِنَّما وَلِيَ لِذلِكَ»[1].

وعَنْ رفاعة بن إياس الضبي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جدهِ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ عَلِيَ ﷺ فِي الْجَمَلِ، فَبَعَثَ إِلى طَلْحَةَ ﷺ أَنِ ألْقِنِي فَلَقِيَهُ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللهَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاَهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَلِمَ تُقَاتِلُنِي»[2].

قَتَلَة عثمان ﷺ يحاولون إثارة الفريقين للقتال ليوقعوا الفتنة بينهم بعد أن اتفقوا على الصلح وينجحوا في ذلك:

وبات قتلة عثمان بشرِ ليلة، وباتوا يتشاورون وأجمعوا على أن يثيروا الحرب من الغلس[3]، فنهضوا من قبل طلوع الفجر وهم قريب من ألفي رجل فانصرف كل فريق إلى قراباتهم فهجموا عليهم بالسيوف، فثارت كل طائفة إلى قومهم ليمنعوهم، وقام الناس من منامهم إلى السلاح، فقالوا طرقتنا أهل الكوفة ليلاً، وبيتونا وغدروا بنا، وظنوا أن هذا عن ملأ من أصحاب عليّ فبلغ الأمر عليّاً فقال: ما للناس؟ فقالوا: بيتنا أهل البصرة، فثار كل فريق إلى سلاحه ولبسوا اللأمة [4]وركبوا الخيول، ولا

(1) أخرجه السيوطي في جامع الأحاديث والمراسيل، حديث رقم: 8998، عن البيهقي في الدلائل.

(2) أخرجه السيوطي في جامع الأحاديث والمراسيل، حديث رقم: 7603، عن ابن عساكر في تاريخه.

(3) ظلام آخر الليل.

(4) واللأْمُ: جمع لأْمَةٍ، وهي الدرعُ؛ وتجمع أيضًا على لُؤَمٍ، مثل نُغَرٍ، على غير قياس، كأنَّه جمع لُؤْمَةٍ. ـ الصحاح للجوهري ـ .

يشعر أحد منهم بما وقع الأمر عليه في نفس الأمر، وكان أمر الله قدراً مقدوراً وقامت الحرب على ساق وقدم، وتبارز الفرسان، وجالت الشجعان فنشبت الحرب، وتواقف الفريقان وقد اجتمع مع عليّ عشرون ألفاً، والتف على عائشة ومن معها نحواً من ثلاثين ألفاً، فإنا لله وإنا إليه راجعون، والسابئة أصحاب ابن السوداء قبحه الله لا يفترون عن القتل، ومنادي علي ينادي: ألا كفوا ألا كفوا، فلا يسمع أحد، وجاء كعب بن سوار قاضي البصرة فقال: يا أم المؤمنين أدركي الناس لعل الله أن يصلح بك بين الناس، فجلست في هودجها فوق بعيرها وستروا الهودج بالدروع، وجاءت فوقفت بحيث تنظر إلى الناس عند حركاتهم، فتصاولوا وتجاولوا، وقد كان من سنتهم في هذا اليوم أنه لا يذفف على جريح، ولا يتبع مدبر، وقد قتل مع هذا خلق كثير جداً، حتى جعل عليّ يقول لابنه الحسن: يا بني ليت أباك مات قبل هذا اليوم بعشرين عاماً فقال له: يا أبت قد كنت أنهاك عن هذا[1].

لعن عليّ لقتلة عثمان ﷺ وندمه على ما حدث يوم الجمل:

عَنْ مُحَمَّد بن عبيد اللهِ الأنصارِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجَمَلِ فَقَالَ : ائْذَنُوا لِقَاتِلِ طَلْحَةَ فَسَمِعْتُ عَلِيّاً ﷺ يَقُولُ : بَشِّرْهُ بِالنَّارِ»[2].

وأخرج الحاكم في المستدرك: عن أبي العباس أحمد بن هارون الفقيه إملاء، ثنا أحمد بن محمد بن نصر، ثنا أبو نعيم، ثنا أبان بن عبد الله البجلي، حدّثني نعيم بن أبي هند، حدّثني ربعي بن حراش قال: إني

(1) البداية والنهاية لابن كثير .

(2) جامع الأحاديث والمراسيل، حديث رقم: 7602، عن ابن عساكر في تاريخه .

لعند علي ﷺ جالس إذ جاء ابن لطلحة فسلّم على علي ﷺ فرحّب به، فقال: ترحب بي يا أمير المؤمنين وقد قتلت أبي وأخذت مالي؟ قال: أما مالك فهو ذا معزول في بيت المال فأغد إلى مالك فخذه، وأما قولك قتلت أبي، فإني أرجو أن أكون أنا وأبوك من الذين قال الله - عزّ وجلّ -: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ[1]﴾ فقال رجل من همدان: إن الله أعدل من ذلك، فصاح عليه علي صيحة تداعى لها القصر، قال: «فمن إذن إذا لم نكن نحن أولئك»[2].

وأخرجه من طريق آخر: عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، أنبأ محمد بن عبيد الطنافسي، ثنا أبو مالك الأشجعي، عن أبي حبيبة مولى طلحة قال: دخلت على علي مع عمر بن طلحة ـ رضي الله عنهما ـ بعدما فرغ من أصحاب الجمل قال: فرحب به وأدناه، قال: إني لأرجو أن يجعلني الله وأباك من الذين قال الله ـ عزّ وجل ـ:

﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ[3]﴾

فقال: يا ابن أخي كيف فلانة كيف فلانة؟ قال: وسأله عن أمهات أولاد أبيه قال: ثم قال: لم نقبض أرضيكم هذه السنة إلا مخافة أن ينتهبها الناس، يا فلان انطلق معه إلى بني قريظة فمره فليعطه غلته هذه السنة ويدفع إليه أرضه فقال رجلان جالسان إلى ناحية أحدهما الحارث الأعور الله: أعدل من ذلك أن نقتلهم ويكونوا إخواننا في الجنة، قال: «قوما أبعد

(1) سورة الحجر الآية: 47.

(2) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، حديث رقم: 3395، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(3) سورة الحجر الآية: 47.

أرض الله واسحقها فمن هو إذا لم أكن أنا وطلحة، يا ابن أخي إذا كانت لك حاجة فأْتِنا»[1].

رفض أصحاب النبي ﷺ ممن كانوا مع عليّ أن تُمس حبيبة النبي ﷺ بأي سوء أو أذى:

• أخرج البخاري في الصحيح: فقال: حدَّثنا محمدُ بن بَشّارٍ: حدَّثنا غُندَرٌ حدَّثنا شعبةُ: عن الحَكَم سمعت أبا وائلٍ قال: «لما بَعَثَ عليٌّ عَمّاراً والحسنَ إلى الكوفةِ ليستَنفِرَهم، خَطبَ عَمّارٌ فقال: إني لأعْلَمُ أنَّهَا زَوْجَتُهُ في الدنيا والآخرة، وَلَكِنَّ اللهَ ابْتَلاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أو إيَّاهَا»[2].

• وعن أبي إسحاق عن عريب بن حميد قال: رأى عمار يوم الجمل جماعة فقال: ما هذا فقالوا: رجل يسب عائشة ويقع فيها قال: فمشى إليه عمار ﷺ فقال اسكت مقبوحاً منبوحاً أتقع في حبيبة رسول الله ﷺ إنها لزوجته في الجنة»[3].

• موقف ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وكان مع عليّ نراه في خطبته لأهل الكوفة: فيقول: «يا أهل الكوفة أنتم لقيتم ملوك العجم ففضضتم جموعهم، وقد دعوتكم لتشهدوا معنا إخواننا من أهل البصرة، فإن يرجعوا فذاك الذي نريده، وإن أبو داويناهم بالرفق حتى يبدؤونا بالظلم، ولم ندع أمراً فيه صلاح إلا آثرناه على ما فيه الفساد إن شاء الله تعالى»[4].

(1) أخرجه الحاكم في المستدرك، حديث رقم: 5666، وقال: كتاب معرفة الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ، هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(2) أخرجه البخاري، كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب: فضل عائشة – رضي الله عنها – حديث رقم: 3773.

(3) كتاب فضائل الصحابة، حديث رقم: 1651.

(4) البداية والنهاية لابن كثير.

الرسول ﷺ يُخبر بما حدث بين عائشة وعلي ـ رضي الله عنهما ـ وبنجاتها في واحدة من معجزاته النبوية الشريفة:

وعن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ لنسائه:

«لَيْتَ شَعْرِي أَيَتكُنَّ صَاحِبَةُ الجَمَلَ الأَدْبَبِ تخْرُجُ فَيَنْبَحُهَا كِلابُ حَوْأَبٍ يُقْتَلُ عَنْ يَمِيْنِهَا وَعَنْ يَسَارِهَا قَتْلَى كَثِيْرٌ، ثُمَّ تَنْجُو بَعْدَمَا كَادَتْ»[1].

الأدبب: قال ابن منظور: فإنما أَراد الأَدَبَّ، فأَظْهَرَ التِّضْعِيفَ، وأَراد الأَدَبَّ، وهو الكثير الوَبرِ، وقيل: الكثيرُ وَبَرِ الوجهِ، لِيُوازِن به الحَوْأَبِ.

وقال ابن الأعرابيّ: جملٌ أَدَبّ كثير الدَّبَبِ، وقد دَبَّ يَدِب دَبَباً، قال: والدَّبَبُ: الشَّعْر الّذي على وجه المرأة.

وفي رواية عنه أيضاً: قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةُ الجَمَلِ الأَدْبَبِ، يُقْتَلُ حَوْلَهَا قَتْلَى كَثِيرَةٌ تَنْجُو بَعْدَمَا كَادَتْ»[2].

وفي رواية عنه أيضاً : قَالَ: « قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لأَزْوَاجِهِ: أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةُ الْجَمَلِ الأَرَبِ، تُقْتَلُ حَوْلَهَا قَتْلَى كَثِيرَةٌ[3]، تَنْجُو بَعْدَ مَا كَادَتْ»[4].

---

(1) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب الفتن، حديث رقم: 62021، وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

(2) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة، حديث رقم: 33574.

(3) لم أجد خبراً صحيحاً يبين لنا العدد الحقيقي للقتلى إلا أن ابن جرير ذكر في تاريخه: كان قتلى الجمل حول عشرة آلاف نصفهم من أصحاب علي ونصفهم من أصحاب عائشة، من الأزد ألفان ومن سائر اليمن خمسمئة ومن مضر ألفان وخمسمئة من قيس وخمسمئة من تميم وألف من بني ضبة وخمسمئة من بكر بن وائل وقيل: قتل من أهل البصرة في المعركة الأولى خمسة آلاف وقتل من أهل البصرة في المعركة الثانية خمسة آلاف فذلك عشرة آلاف قتيل من أهل البصرة ومن أهل الكوفة خمسة آلاف، والله أعلم.

(4) أخرجه السيوطي في جامع الأحاديث والمراسيل، حديث رقم: 16212.

والبعير الأزّبَّ ـ وهو الذي يكثر شَعْرُ حاجبيه ـ ويكون نَفُوراً؛ لأن الريحَ تضْربه، وذلك أن البعير الأزَبَّ يَرَى طولَ الشَّعْر على عينيه فيحسبه شخصاً فهو نافر أبداً، وقَالَ ابن الأَعرَابي: الأَزَبُّ من الإبل شَرُّ الإبل وأنفرها نفاراً، وأبطؤها سيراً، وأخَبُّها خباراً، ولاَ يقطع الأَرض[1].

رسول الله ﷺ يوصي عليّاً رضي الله عنه بالرفق بعائشة ـ رضي الله عنها ـ وعلي رضي الله عنه يعمل بوصية رسول الله ﷺ.

عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ قالت: ذكر النبي ﷺ خروج بعض أمهات المؤمنين فضحكت عائشة ـ رضي الله عنها ـ، فقال: «انْظُري يا حُمَيْراءُ أَنْ لا تكوني أَنْتِ»، ثم التفت إلى عليّ رضي الله عنه، فقال: «إن وَليتَ مِنْ أَمْرِها شَيْئاً فارْفِقْ بها»[2].

وعن أبي رافع : أن رسول الله ﷺ قال: لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَائِشَةَ أَمْرٌ»، قال: أنا يا رسول الله؟ قال: نَعَمْ قال: أنا أشقاهم يا رسول الله؟ قال: «لا، ولَكِنْ إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَارْدُدْهَا إلى مَأْمَنِهَا»[3].

قال ابن جرير الطبري ـ رحمه الله ـ في تاريخه: «.... وجهّز عليّ عائشة بكلّ شئ ينبغي لها من مركب أو زاد أو متاع وأخرج معها كلّ من نجا ممّن

(1) معجم الأمثال والحكم . ص 355، عند عرضه لمثل: أَنْفَرُ مِنْ أَزَبَّ، ومثل: كل أَزَبَّ نَفُور.

(2) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب: معرفة الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ، حديث رقم: 4660.

(3) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب: الفتن، باب: فيما كان في الجمل وصفين وغيرهما، حديث رقم: 12024، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني ورجاله ثقات.

خرج معها إلاّ من أحبّ المقام واختار لها أربعين امرأة من نساء أهل البصرة المعروفات وقال: تجهّز يا محمّد فبلّغها، فلما كان اليوم الذي ترتحل فيه جاءها حتى وقف لها وحضر الناس فخرجت على الناس وودّعوها وودّعتهم وقالت: يا بنيّ تعتّب[1] بعضنا على بعض استبطاء واستزادة فلا يعتدّنّ أحد منكم على أحد بشيء بلغه من ذلك، إنه والله ما كان بيني وبين عليّ في القديم إلاّ ما يكون بين المرأة وأحمائها وإنه عندي على معتبّي من الأخيار. وقال عليّ: يا أيها الناس صدقت والله، وخرجت يوم السبت لغرّة رجب سنة ست وثلاثين وشيّعها عليّ أميالا وسرّح بنيه معها يوماً»[2].

ندم عائشة ـ رضي الله عنها ـ على خروجها من بيتها أشد الندم:

كان خروج عائشة ـ رضي الله عنها ـ اجتهاداً منها وقد ندمت على هذا الخروج أشد الندم ولم تكن تقصد قتالاً. أخرج الإمام أحمد في الزهد: «عن سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى حدثنا من سمع عائشة تقرأ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ[3]﴾ فتبكي حتى تبل خمارها»[4].

(1) وأصلُ العَتَب: الشدَّة؛ وحُمِلَ على عَتَبٍ من الشَّرِّ وعَتَبةٍ أي شدَّة، والتَّعَتُّبُ: التَّجَنِّي؛ تَعَتَّبَ عليه، وتَجَنَّى عليه، بمعنى واحدٍ، وتَعَتَّبَ عليه أي وَجَدَ عليه، والعَتْبُ: المَوْجِدةُ عَتَبَ عليه يَعْتِبُ ويَعْتُبُ عَتْباً وعِتاباً ومَعْتِبَة ومَعْتَبَةً ومَعْتَباً أي وجد عليه.

(2) تاريخ الطبري، أحداث سنة ستّ وثلاثين.

(3) سورة الأحزاب من الآية: 33.

(4) أخرجه أحمد في كتاب: الزهد.